الأمم المتحدة

A/C.1/73/PV.15

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثالثة والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة **١٥**

الثلاثاء، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد جينغا . . . . . (رومانيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

برنامج العمل

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): قبل الشروع في عملنا هذا الصباح، أود التشاور مع اللجنة بشأن برنامج عملها هذا الأسبوع.

وكما يعلم الأعضاء، ونتيجة للمستوى الكبير من المشاركة في التبادلات التفاعلية الأسبوع الماضي، تأخرنا كثيرا عن الجدول الزمني للاستماع إلى المتكلمين في المناقشات المواضيعية. وذكرت أمس أن الأمانة العامة ستسعى لإيجاد قاعة لعقد جلسة عامة إضافية هذا الأسبوع. في غضون ذلك، أدرك أن بعض الممثلين قد وصلوا إلى نيويورك هذا الأسبوع متوقعين الإدلاء ببيانات بشأن مجموعة محددة، بناءً على برنامج العمل الأصلي.

لذلك ولطمأنة اللجنة لقدر ما من التنبؤ ببرنامج عملها أود أن أقترح أن يتم خلال بقية الأسبوع تخصيص الساعة الأخيرة من اجتماعاتنا لسماع البيانات بشأن المجموعة المقررة لذلك اليوم. واليوم على سبيل المثال كان من المقرر أن نبدأ المناقشات بشأن الفضاء الخارجي – وبالتالي ستبدأ بالفعل اليوم المناقشة بشأن تلك المجموعة من الساعة ١٢/٠٠ وحتى الساعة ١٣/٠٠.

وستمنح الأولوية للوفود التي يوجد ممثلوها هنا في نيويورك هذا الأسبوع فحسب. كما سيمنح السفراء الذين سيدلون ببيانات بالنيابة عن المجموعات قدرا من إمكانية التنبؤ من حيث وجودهم في غرفة الاجتماعات. ولن يؤثر ذلك الترتيب على قدرة الوفد على ممارسة حقه في الرد في نهاية أي جلسة هذا الأسبوع. وآمل ألا يكون لدينا الكثير ولكن لكل وفد الحق في اختيار ما إذا كان سيمارس حق الرد أم لا.

هل هناك أية تعليقات على هذا الاقتراح؟

السيد غايني (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): أفهم أن هذا الترتيب لن يؤثر على حق ممثلي مجموعات الدول الذين يدلون ببياناتهم عادة في بداية كل

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

مجموعة. وهذا يعني أن حقهم في التكلم أولا لن يُلغى بموجب هذا الترتيب. هل هذا صحيح؟

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): الجواب ”نعم“. وهذا الحق جزء من النظام الداخلي للجنة. ولن يمس هذا الترتيب الممثلين الذين يتكلمون باسم مجموعات من البلدان. وسوف تكون لهم الأولوية.

لعدم وجود اعتراض، سنمضي في عملنا على هذا النحو. وعلى الممثلين الذين يودون التكلم أثناء جلسة فترة الظهيرة وحتى الساعة ١٣/٠٠ الاتصال بالأمانة العامة في القاعة.

تقرر ذلك.

البنود ٩٣ إلى ١٠٨ من جدول الأعمال (*تابع*)

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع محددة وعرض جميع مشاريع المقررات والقرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): تواصل اللجنة الآن نظرها في مجموعة ”أسلحة الدمار الشامل الأخرى“. لا يزال لدينا ٤٥ متكلما في القائمة. وستبدأ اللجنة نظرها في مجموعة ”الفضاء الخارجي، جوانب نزع السلاح“ في فترة الظهيرة. ونود تذكير الوفود التي تأخذ الكلمة بأن تتفضل بمراعاة المهل المقررة.

السيد كاريو غوميس (باراغواي) (*تكلم بالإسبانية*): لقد تجسد حظر أسلحة الدمار الشامل كقاعدة دستورية في باراغواي. وتؤكد باراغواي مجددا قناعتها بأن حظر أسلحة الدمار الشامل والقضاء عليها شرطان ضروريان لتعزيز السلم والأمن الدوليين.

وباراغواي طرف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. لذلك تحث جمهورية باراغواي جميع الدول على الامتناع عن اتخاذ أي إجراء يتنافى مع أهداف هاتين الاتفاقيتين وأغراضهما، وتعزيز إضفاء الطابع العالمي عليهما.

ومن ناحية ثانية، يتطلب الوفاء بالالتزامات بموجب الاتفاقيتين تعاونا دوليا، ويجب تفسيرهما من منظور ضمان تطور العلم لصالح البشرية، والتنمية المستدامة للشعوب، وتعزيز تطوير التكنولوجيا ونقلها من أجل سد الفجوة التكنولوجية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية.

وتدين باراغواي مرة أخرى استخدام أسلحة الدمار الشامل، وتؤيد الجهود التي تنهض بها الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية للتحقق من الوقائع وتحديد المسؤولين عن استخدامها. ومن هذا المنطلق، صدقت حكومة بلدي هذا العام على الاتفاق المبرم بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وجمهورية باراغواي بشأن امتيازات وحصانات منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (EC-67/DEC.4)، الموقع في عام ٢٠١٢.

وتواصل باراغواي أيضا العمل على الصعيد الداخلي وفيما بين المؤسسات لتحسين الإطار المؤسسي والمعياري الداخلي لمكافحة الإرهاب، بمساعدة لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية وبالتنسيق معهما، من أجل منع انتشار أسلحة الدمار الشامل على يد جهات من غير الدول.

السيدة دالافيور (سويسرا) (*تكلمت بالفرنسية*): إن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر تطوير واستحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية الأسلحة الكيميائية)، فضلا عن المعايير الدولية التي تحددانها تشكلان

الركائز الأساسية للقانون الدولي، ونزع السلاح وعدم الانتشار على الصعيد العالمي. ويجب أن يظل التصديق العالمي عليهما هدفا ذا أولوية. وندعو الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقيتين أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن.

إن الامتثال للقواعد أمر ضروري للغاية. ويشكل الاستخدام المتكرر للأسلحة الكيميائية من قبل الجمهورية العربية السورية والجماعة التي أطلقت على نفسها اسم الدولة الإسلامية، على النحو الذي أكدته آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ بعد أجراء تحقيقات مهنية وشاملة ومحايدة، انتهاكا غير مسبوق للقاعدة المناهضة لاستخدام الأسلحة الكيميائية. وفي كثير من الحالات، قد يشكل استخدامها جريمة حرب يجب محاكمة مرتكبيها.

وبالمثل، فإن استخدام العامل المؤثر على الأعصاب من فئة نوفيتشوك في المملكة المتحدة أمرٌ بغيض وغير قانوني ومثير للقلق الشديد. وأود أن أؤكد مجددا ثقة سويسرا التامة في نتائج التحقيق الذي أجرته السلطات البريطانية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وندعو الاتحاد الروسي إلى توضيح مصدر العامل المؤثر على الأعصاب والكشف عن أي برامج لتطوير العوامل المؤثرة على الأعصاب ومخزوناتها لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وتدين سويسرا بأقوى العبارات الممكنة أي استخدام للأسلحة الكيميائية، وتؤكد مرة أخرى أن استعمالها أمر محظور في جميع الظروف. ويكتسي رد فعل قوي وموحد من المجتمع الدولي لهذه الانتهاكات لاتفاقية الأسلحة الكيميائية وغيرها أهمية بالغة. ونحن بحاجة إلى تكرار التأكيد بصورة جماعية على أن انتهاكات حظر الأسلحة الكيميائية غير مقبولة، وأن سُيحقق فيها وستتخذ التدابير المناسبة لكفالة خضوع كل الأطراف المتورطة للمساءلة.

ونظرا لأن مجلس الأمن أخفق في تجديد ولاية الآلية المشتركة، أيدت سويسرا قرار مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية إنشاء آلية، في إطار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، لتحديد منشأ الأسلحة الكيميائية المستخدمة، فضلا عن الأطراف المسؤولة عنها. ومن الضروري الآن تنفيذ هذا القرار وأن يتبناه المؤتمر المقبل للدول الأطراف ومؤتمر الاستعراض.

وبالإضافة إلى مسؤولية الدول الأطراف عن احترام الاتفاقية في جميع الظروف، تقع على عاتقها أيضا المسؤولية الرئيسية عن محاكمة الأفراد المسؤولين عن انتهاكها. ويتعين علينا بعث رسالة واضحة مفادها أنه لن يكون هناك إفلات من العقاب على هذه الجرائم. وفي هذا الصدد، نؤيد الدعوة إلى التعاون وتبادل المعلومات بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والآليات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الآلية الدولية المحايدة المستقلة ولجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية.

وأود أن أؤكد مجددا ثقة سويسرا في العمل الذي تقوم به منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ودعمها التام له، وهي التي ما فتئت تقوم بمهامها بطريقة مهنية ومحايدة تحترم ولايتها احتراما تاما. ومن الواضح أن إسهاماتها بيّنت أهمية الدراية التحقيقية في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، التي يجب أن تواصل تطويرها.

ولا تزال هناك تحديات خطيرة تواجه تنفيذ وتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وأود في هذا الصدد إبراز بضعة مسائل مهمة.

أولا، تنفيذ أحكام اتفاقية الأسلحة البيولوجية على الصعيد الوطني هو شرط أساسي لضمان فعالية حظر الأسلحة البيولوجية على المدى الطويل. وترى سويسرا أن الاتفاقية تحتاج إلى المزيد من الآليات القوية لمعالجة المشاكل المتصلة بتنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية والامتثال لأحكامها.

ثانيا، من الأهمية بمكان أن تواكب اتفاقية الأسلحة البيولوجية التقدمَ السريع المحرز في العلوم البيولوجية. ثالثا،

يكتسي تعزيز تدابير بناء الثقة أهمية بالغة، لأن هذه التدابير هي الأداة الوحيدة المعترف بها حاليا في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية، التي تسهم في تحقيق الشفافية وبناء الثقة فيما بين الدول الأطراف.

وأخيرا، تشعر سويسرا بالجزع إزاء الصعوبات المالية التي تواجهها الهياكل المؤسسية التي تدعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ويجب علينا اتخاذ التدابير اللازمة على وجه السرعة لمعالجة هذه الحالة.

السيدة مكارني (كندا) (*تكلمت بالفرنسية*): أولا وقبل كل شيء، تعرب كندا عن تأييدها للبيان الذي سيدلي به ممثل فرنسا بالنيابة عن الدول المشاركة في الشراكة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية.

لقد انتُهك تحريم استخدام الأسلحة الكيميائية. فقد استُخدمت المواد الكيميائية السامة كسلاح في سورية والعراق وماليزيا والمملكة المتحدة.

ويجب على جميع الدول أن تتقيد بالتزاماتها بموجب اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، والقانون الدولي الإنساني، وأن تكف عن أي نشاط يتعارض مع تلك الالتزامات. إذ وجدت آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة التي لم تعد قائمة الآن، والأمم المتحدة، أن النظام السوري مسؤولٌ عن ثلاث هجمات بالكلور وهجوم آخر بغاز السارين في خان شيخون. ونحث سورية على الإعلان عن أسلحتها الكيميائية بالكامل، وتدمير كل تلك الأسلحة تدميرا تاما.

(تكلمت بالإنكليزية)

وفيما يتعلق باستخدام العامل الكيميائي المؤثر على الأعصاب من فئة نوفيتشوك في سالزبري في ٤ آذار/مارس، لدينا ثقة كاملة في تقييم المملكة المتحدة الذي مفاده أن اثنين من المشتبه بهم في تسميم سيرغي ويوليا سكريبال كانا ضابطين في جهاز الاستخبارات العسكرية الروسية، ومن شبه المؤكد أنه وُفِقَ على هذه العملية على مستوى حكومي عالٍ. ونحث الاتحاد الروسي على الإعلان عن برنامجه الهجومي لنوفيتشوك إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وندعو جميع الدول التي ليست أطرافا في اتفاقية الأسلحة الكيميائية إلى التصديق عليها أو الانضمام إليها في أقرب وقت ممكن، والإعلان بذلك عن أي برامج أسلحة كيميائية قد تكون لديها.

ونظرا لأن العديد من الهجمات بالأسلحة الكيميائية في سورية مجهولة الهوية بسبب استخدامات روسيا لحق النقض في مجلس الأمن ضد تجديد ولاية الآلية المشتركة، ترحب كندا بالقرار الذي اعتمد في الدورة الاستثنائية الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، الذي يكلف منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بولاية تحديد المسؤولية عن الهجمات بالأسلحة الكيميائية. وشهد الاجتماع حضورا كبيرا وحظي القرار بتأييد واسع النطاق.

ومن غير المقبول أن تمتنع الدول الأطراف عن تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، وسنعمل مع جميع الأطراف لتدعيم هذه القاعدة وكفالة مساءلة من يخرقون القواعد. وتتوقع كندا من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مواصلة عملها المهني وغير المتحيز في تحديد المسؤولية عن هذه الأعمال، وأي هجمات أخرى بالأسلحة الكيميائية.

وستواصل كندا القيام بدورها للتخفيف من تهديدات الأسلحة الكيميائية على الصعيد العالمي. إذ تبرعت كندا بأكثر من ٤١ مليون دولار حتى الآن لجهود تدمير الأسلحة الكيميائية ورصدها والتحقق منها والتحقيق في سورية والعراق وليبيا. وتحت رئاسة كندا الحالية للشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، نعكف على زيادة تنسيق الجهود التي تبذلها

الشراكة لنُخفف بشكل جماعي من التهديدات العالمية المتصلة بأسلحة الدمار الشامل.

السيد حسن (مصر): يؤيد وفد بلدي بيانيّ المجموعة العربية وحركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.14).

لقد أكدت الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح الأولوية القصوى لنزع السلاح النووي. والتوصل لمعاهدة حظر الأسلحة النووية عام ٢٠١٧ هو خطوة تاريخية بشأن المساواة بين الأسلحة النووية، التي تعد أكثر أنواع أسلحة الدمار الشامل تعارضا مع أبسط المبادئ الإنسانية والقانون الدولي الإنساني، وبين أسلحة الدمار الشامل الأخرى، وإرساء قاعدة عرفية هامة في القانون الدولي.

وبالرغم مما تتسم به منطقة الشرق الأوسط من توتر وعدم استقرار مزمنين، وما عانت منه مصر من حروب متتالية فُرضت عليها على مدار أكثر من أربعة عقود، فقد أبدت مصر حسن نواياها، وانضمت لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ونفذت جميع الالتزامات التي تفرضها هذه المعاهدة. كما انضمت مصر لتوافق الآراء في عام ١٩٩٥ بشأن مقرر التمديد اللانهائي للمعاهدة، بناء على أن صفقة التمديد تضمنت قرارا لم ينفذ حتى الآن حول إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط.

وتطالب مصر بسرعة باتخاذ خطوات عملية تتسم بالجدية لتعديل هذا الخلل الأمني الخطير في منطقة الشرق الأوسط، بسبب استمرار طرف واحد في عرقلة جهود إخلاء المنطقة من أسلحة الدمار الشامل. وتتطلع مصر للتعامل الجدي مع الالتزامات الخاصة بإخلاء الشرق الأوسط من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل، بما يحقق الأمن المتكافئ لجميع دول المنطقة، وتعديل الاختلالات القائمة التي لا يؤدي استمرارها إلا للمزيد من النزاعات، وسباقات التسلح، وعدم الاستقرار، وذرائع التدخل الخارجي، وعرقلة تحقيق سلام مستدام.

تعارض مصر استخدام جميع أسلحة الدمار الشامل من جانب أي طرف وتحت أي ظرف وقد قامت مصر بإثبات مصداقية مواقفها من خلال تأييد جميع قرارات مجلس الأمن الخاصة بحالات استخدام أسلحة دمار شامل من جانب أي طرف كما تستمر مصر في التصويت مؤيدة قراري الجمعية العامة المتعلقين باتفاقيتي حظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية فضلا عن دعم جهود تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للحيلولة دون حصول الأطراف الفاعلة من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل.

ونود أن نبرز التناقض الواضح في مواقف بعض الدول التي تطالب بتحقيق عالمية اتفاقيتي حظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وتطالب دولا محددة بالاسم بالانضمام إليها في الوقت الذي تتغاضى فيه تلك الدول عن مطالبة إسرائيل بالانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتبدي تلك الدول أيضا ترددا واضحا تجاه دعم عقد مؤتمر للتفاوض على إخلاء الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل بذريعة أن الظروف الأمنية والسياسية في المنطقة غير مواتية.

بل إن العديد من الدول التي تستمر في المطالبة بتحقيق عالمية اتفاقيتي الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، تمتلك هي نفسها أسلحة نووية أو تنضوي تحت مظلة حماية نووية وتزعم أن الظروف الدولية غير مواتية لتحقيق تقدم بشأن التخلص من الأسلحة النووية سواء في الشرق الأوسط أو على المستوى العالمي ونذكر تلك الدول بأن المبادئ الإنسانية لا تتجزأ وبأن أمن بعض الدول ليس أكثر أهمية من أمن دول أخرى، حيث أن جميع الدول متساوية في الحقوق ومتساوية في السيادة وننصح تلك الدول بمراجعة مواقفها التي لا تعبر سوى عن ازدواجية واضحة في المعايير.

السيد بيلدوفيتش (لاتفيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد لاتفيا تأييدا تاما البيان الذي أدلي به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي

(انظر A/C.1/73/PV.14) والبيان الذي سيدلي به ممثل فرنسا بالنيابة عن الشراكة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية.

وأود أن أدلي بالملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

جرى الطعن خلال الأعوام الأخيرة في اتفاقية الأسلحة الكيميائية في عدد من المناسبات. إن الاستخدام المتهور للأسلحة الكيميائية في سورية والعراق وماليزيا ومؤخرا في المملكة المتحدة انتهاك صارخ للمعايير الدولية المنصوص عليها في اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ويشكل تهديدا خطيرا للنظام الدولي القائم على القواعد وعدم الانتشار العالمي ونظام نزع السلاح الذي التزمنا بحمايته وتعزيزه.

تؤكد لاتفيا من جديد إدانتها بأشد العبارات الممكنة لاستخدام الأطراف الفاعلة من الدول وغير الدول للأسلحة الكيميائية، تحت أي ظرف من الظروف. ويجب ألا يتعرض أي شخص في أي مكان لمثل هذه الهجمات والتهديدات الرهيبة. وبالتالي من واجبنا ومسؤوليتنا التمسك بالمعايير الدولية القائمة منذ أمد بعيد والمعارضة لاستخدام الأسلحة الكيميائية.

إننا نشعر بالفزع إزاء محاولة الهجوم الإلكتروني على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية التي جرت في شهر نيسان/أبريل من هذا العام. ويجب معارضة محاولات تقويض القاعدة العالمية المناهضة لاستخدام الأسلحة الكيميائية والتدخل في عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وآلياتها الخاصة بالتحقيق، بقوة وردعها. ونحن نؤيد عزم منظمة حظر الأسلحة الكيميائية على تعزيز قدراتها في هذا الصدد. كما ترحب لاتفيا بالخطوات التي اتخذتها الدولة المضيفة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية هولندا لتفادي مثل تلك الهجمات.

ونأسف بشدة لعدم التمكن من تجديد ولاية آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر الماضي. وفي هذا الصدد ترحب لاتفيا بقرار مؤتمر الدول الأطراف لاستعراض سير العمل باتفاقية الأسلحة الكيميائية، الذي اعتمد في دورته الاستثنائية الرابعة لتعزيز قدرة الأمانة التقنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية على العمل على إسناد المسؤولية عن الجرائم المرتكبة. ومع قرب انعقاد المؤتمر الدوري المقبل للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية تود لاتفيا الإعراب عن دعمها لجهود الأمانة التقنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية من أجل تنفيذ هذا القرار.

كما تدعم لاتفيا الشراكة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية وانضمت إليها، وهي توحد بالفعل ٣٩ دولة من مختلف المناطق الجغرافية. ويشكل العمل المتعدد الأطراف الموحد والمنسق السبيل الوحيد للمضي قدماً من أجل مواجهة تهديدات أسلحة الدمار الشامل بفعالية. وفي هذا الصدد ترحب لاتفيا أيضا باعتماد نظام جزاءات مستقل خاص بالاتحاد الأوروبي مصمم خصيصا لمكافحة انتشار الأسلحة الكيميائية وسلائفها.

في الختام، يقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية ضمان ألا يصبح استخدام الأسلحة الكيميائية قاعدة وأن يقدم مرتكبو تلك الجرائم البشعة إلى العدالة. ولا تزال لاتفيا ملتزمة التزاما قويا بمبادئ اتفاقية الأسلحة الكيميائية وتتوقع نفس الالتزام من جانب الدول الأطراف الأخرى.

السيدة فلوريس لييرا (المكسيك) (*تكلمت بالإسبانية*): أود أن أبدأ بالإعراب عن قلق بلدي العميق إزاء الإعلان الأخير الصادر عن حكومة الولايات المتحدة بأنها تفكر في الانسحاب من معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى. ومما يثير القلق بنفس القدر الأسباب المقدمة لتبرير ذلك القرار.

إن معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى أداة أساسية لنزع السلاح أرست خلال الثلاثين سنة الماضية الاستقرار بين الدول التي تمتلك أكبر عدد من الأسلحة النووية في العالم.

ويمكن أن يكون لإنهائها عواقب وخيمة للغاية على المجتمع الدولي ككل من خلال الإخلال بالتوازن وزيادة تآكل الثقة وإثارة سباق تسلح جديد.

وتدعو المكسيك بكل احترام الولايات المتحدة والاتحاد الروسي إلى تكثيف حوارهما وحل خلافاتهما ومشاكلهما الاستراتيجية من خلال المفاوضات الدبلوماسية بدون تعريض السلام والأمن الدوليين للخطر. وتهيب أيضا بجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تحترم المعاهدات الدولية المتعلقة بنزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة على المستويات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، التي وقعت عليها خلال السنوات الـ ٧٣ الماضية من فترة وجود الأسلحة النووية والتي تشكل ركائز نظام عدم الانتشار ونزع السلاح.

تجتمع اللجنة الأولى خلال هذه الدورة في ظل ظروف لم تكن متصورة قبل بضع سنوات، إذ تفيد التقارير بوقوع حوادث وهجمات تنطوي على أسلحة كيميائية أو غازات عصبية في أنحاء مختلفة من العالم. ونأسف لوجود من يلجأون إلى هذه الأعمال في انتهاك واضح للقانون الدولي. وستظل المكسيك مهتمة بالتحقيقات والمقاضاة فيما يتعلق بالحوادث المبلغ عنها.

لقد تخلى بلدي بشكل قاطع ولا رجعة فيه عن أسلحة الدمار الشامل، وهي أسلحة غير مقبولة وغير إنسانية ولها آثار عشوائية. وندين بشدة استخدام أي طرف فاعل لها تحت أي ظرف من الظروف. ويجب أن يتحمل أولئك الذين يلجأون إلى استخدام هذه الأسلحة المسؤولية الجنائية وفقًا للآليات القائمة على المستوى الدولي.

إن اتفاقية الأسلحة الكيميائية هي الاتفاقية المتعددة الأطراف الوحيدة التي تحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل بطريقة غير تمييزية ويمكن التحقق منها تحت رقابة دولية صارمة وفعالة. ورغم التقدم المحرز خلال السنوات الـ ٢١ من تنفيذ الاتفاقية سواء فيما يخص تدمير المواد الكيميائية ومراقبتها، فمن المؤسف استمرار وجود دول ليست أطرافًا في ذلك الصك.

لقد كانت اتفاقية الأسلحة الكيميائية مثالاً قيماً على تعددية الأطراف الفعالة ويمكننا أن نقول بارتياح إنها أسهمت في صون السلام والأمن الدوليين، لدرجة أنها حصلت في عام ٢٠١٣ على جائزة نوبل للسلام. وندعو جميع الدول إلى التعاون بحسن نية مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية باعتبارها الكيان المسؤول عن معالجة المسائل التقنية الناجمة عن الحوادث التي يشتبه فيها استخدام أسلحة كيميائية.

إننا نشيد بالقرار المتخذ خلال الدورة الاستثنائية الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية الذي يسمح بالتنفيذ الكامل لأحكام الاتفاقية، بما في ذلك إسناد المسؤوليات لتحديد هوية الجناة من الدول وغير الدول الذين يستخدمون هذه الأسلحة. بالإضافة إلى تعزيز التشريعات الجنائية الوطنية للدول الأطراف من أجل معاقبة المسؤولين عن استخدام وتمويل وتجارة ونقل المواد الكيميائية المستخدمة كأسلحة، يجب استخدام أُطُر الهيئات والآليات المختصة متعددة الأطراف لمنع إفلات مرتكبي هذه الأفعال من العقاب.

إن اتفاقية الأسلحة البيولوجية، وهي أول معاهدة يتم التفاوض عليها في الأمم المتحدة قبل ٤٣ عامًا لحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل، واحدة من أهم ركائز النظام الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار والصحة العامة. لذلك، فإن التنسيق الأكبر المتعدد القطاعات ضروري، علاوة على الأنظمة الدفاعية والعسكرية، وذلك من أجل التصدي لمخاطر الأمن الدولي والأمن البشري في مجال الصحة العالمية والسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي أو الحالات التي تتضمن التهديد باستخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية أو استخدامها من قبل أية جهة.

نظرًا لأنني استنفدت الوقت المخصص لي، فإن النسخة الكاملة لبياني ستكون متاحة على الإنترنت.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة لممثل الهند لعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.42.

السيد بايابو (الهند) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد الهند البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.14).

تنظر الهند إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية على أنها صك فريد وغير تمييزي لنزع السلاح، وهو بمثابة نموذج للقضاء على فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل. لذلك تولي الهند أهمية كبيرة لاتفاقية الأسلحة الكيميائية وتؤيد تنفيذها الكامل والفعال وغير التمييزي.

لقد كان موقف الهند الثابت هو أن استخدام الأسلحة الكيميائية في أي مكان وفي أي وقت، من قبل أي شخص، وتحت أية ظروف، لا يمكن تبريره ويجب مساءلة مرتكبي هذه الأعمال البغيضة. إن استخدام الأسلحة الكيميائية يدل على تجاهل كامل للإنسانية وهو أمر مستنكر ومخالف لأحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية والمعايير القانونية الدولية المقبولة.

يشاطر وفد الهند القلق الواسع النطاق إزاء مزاعم استخدام الأسلحة الكيميائية في أنحاء مختلفة من العالم. ينبغي إجراء جميع التحقيقات في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية بطريقة نزيهة وموضوعية ووفقًا لأحكام الاتفاقية بشكل صارم. من المهم الحفاظ على مصداقية الاتفاقية وسلامتها.

تمتلك الهند ثاني أكبر عدد من المنشآت المعلنة وتتلقى أحد أكبر أعداد عمليات التفتيش للصناعة من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ولدى الهند سجل حافل لعمليات التفتيش من أجل التحقق. ومن المهم أن تُنفذ أحكام الاتفاقية بطريقة لا تُعيق الأنشطة المشروعة.

فيما يتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية، أسعدنا أن يتمكن اجتماع الدول الأطراف في عام ٢٠١٧ من أن ينجز ولايته بنجاح، ويرجع ذلك بشكل كبير إلى المشاركة البناءة من جميع الدول الأطراف، مما أدى إلى الاعتماد بتوافق الآراء لبرنامج ما بين الدورات للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠. وحقيقة أننا أجرينا مناقشات قوية حول مجموعة من القضايا في اجتماعات الخبراء هذا العام كانت إسهاماً كبيراً في تعزيز الاتفاقية. وقد شاركت الهند بنشاط في جميع اجتماعات الخبراء وتتطلع إلى مزيد من المشاركة البناءة خلال العامين المقبلين حتى انعقاد المؤتمر الاستعراضي التاسع في عام ٢٠٢١.

لا تزال الهند تولي أهمية لإضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة البيولوجية. لقد قطعنا خطوات كبيرة نحو هذا الهدف في الماضي القريب، حيث انضمت نيوي ودولة فلسطين وجمهورية أفريقيا الوسطى إلى الاتفاقية هذا العام، ليصبح بذلك العدد الإجمالي للدول الأطراف ١٨٢ دولة، وهذا عدد لافت. وفي رأينا أن برنامج الرعاية يمكن أن يقدم مساهمة مهمة في هذا الصدد، وكانت الهند أحد البلدان التي تقدم مساهمة مالية للبرنامج.

في الفترة التي تسبق المؤتمر الاستعراضي الثامن، قدمت الهند ورقة عمل مشتركة مع فرنسا بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز المساعدة بموجب المادة السابعة من الاتفاقية، وكذلك ورقة عمل مشتركة مع الولايات المتحدة بشأن تعزيز تنفيذ المادة الثالثة من الاتفاقية. نحن نتطلع إلى المضي قدماً بهذه المبادرات الهامة.

من الأهمية بمكان ضمان السلامة المالية للاتفاقية من خلال ضمان كل من استقرار الموارد وإمكانية التنبؤ بها. إننا نحث جميع الدول الأطراف على ضمان تقديم مساهماتها المالية في الوقت المناسب، مما سيساعد على مواجهة التحديات الكبيرة التي تواجهها الاتفاقية حالياً فيما يتعلق بوضعها المالي.

في الختام، ستقدم الهند مشروع قرار في إطار هذه المجموعة، بعنوان ”تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل“ (A/C.1/73/L.42)، والذي حظي بدعم قوي منذ أن تم عرضه

للمرة الأولى في عام ٢٠٠٢. ويعكس العدد الكبير من مقدمي مشروع القرار الشواغل المستمرة للمجتمع الدولي فيما يتعلق بالمخاطر التي يشكلها الإرهابيون الذين يحصلون على أسلحة دمار شامل ومواد وتقنيات حساسة. ويسرد مشروع القرار عدداً من التدابير للتصدي لهذا التهديد على الصعيدين الوطني والدولي. ونأمل أن تعتمده اللجنة الأولى، كما كان الحال في السنوات السابقة، بتوافق الآراء.

السيدة رودريغيس كاميخو (كوبا) (*تكلمت بالإسبانية*): يؤيد وفد بلادي بالكامل البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.14).

تعيد كوبا تأكيد دعمها للحظر التام والكامل على جميع أسلحة الدمار الشامل والقضاء عليها، بطريقة شفافة وقابلة للتحقق ولا رجعة فيها – وهو الضمان المطلق الوحيد لمنع حيازة هذه الأسلحة واستخدامها، بما في ذلك من قبل الإرهابيين. إن بلدنا دولة طرف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، ويتقيد تماماً بأحكامهما. لا تمتلك كوبا، ولا تنوي امتلاك، أي نوع من أسلحة الدمار الشامل وترفض بشدة استخدام هذه الأسلحة من قبل أية جهة تحت أية ظروف.

تؤيد كوبا وتشجع الأنظمة التي تحظر أسلحة الدمار الشامل وتعتقد أنه يجب تنفيذها واحترامها والحفاظ عليها بالكامل. فيما يتعلق بأولوياتنا لتحقيق أهداف اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ندعو الولايات المتحدة، الدولة الوحيدة التي تمتلك هذه الأسلحة ولم تُكمل تدمير ترساناتها المعلنة المتبقية، إلى إكمال العملية في أقرب وقت ممكن وفي إطار التحقق الدولي. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون تنفيذ المادة الحادية عشرة من اتفاقية التنمية الاقتصادية والتكنولوجية كاملاً وفعالاً وغير تمييزي وأن يتحقق من خلال خطة عمل. نحن نرفض النُهُج الانتقائية والمتحيزة وذات الدوافع السياسية لتنفيذ الاتفاقية وإنشاء آليات وإجراءات خارجة عن نطاقها.

لقد أدانت كوبا بقوة هجومًا آخر ارتكبته الولايات المتحدة وبعض حلفائها في ١٣ نيسان/أبريل ضد منشآت عسكرية ومدنية في الجمهورية العربية السورية، مستخدمة ذريعة الاستخدام المزعوم من جانب الحكومة السورية للأسلحة الكيميائية ضد المدنيين في دوما، دون إثبات وقبل التحقيق من قبل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. إن هذا العمل الانفرادي، خارج إطار مجلس الأمن، كان انتهاكاً صارخاً لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

نؤكد من جديد أن الطريقة الوحيدة الفعالة والمستدامة حقاً لتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية وضمان تنفيذها الصارم هي من خلال اعتماد بروتوكول ملزم قانوناً يتضمن آلية للتحقق. ويظل التطبيق الكامل والفعال وغير التمييزي للمادة العاشرة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية، المتعلقة بالتعاون الدولي للأغراض السلمية، أولوية مُعلقة ومُلحة.

ترفض كوبا الحدود والقيود التي تعوق التبادل على أوسع نطاق للمواد والمعدات والتكنولوجيا للأنشطة الكيميائية والبيولوجية من أجل أغراض سلمية، لا سيما للبلدان النامية، وتطالب بالإزالة الفورية لها، وذلك تمشياً مع أحكام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة. والمثال الواضح على ذلك هو الحصار التجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة على كوبا.

في الختام، نؤكد من جديد أنه لا يمكن لأي تدبير اعتمده مجلس الأمن أو مبادرة انتقائية وتمييزية تروج لها مجموعات من البلدان، خارج الإطار المتعدد الأطراف، أن تقوض الدور المركزي للجمعية العامة ومعاهدات نزع السلاح وعدم الانتشار المتعددة الأطراف ذات الصلة.

السيدة ماليكاني (جنوب أفريقيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): لا يزال القضاء التام على أسلحة الدمار الشامل إحدى أولويات وفد بلدي الرئيسية. ويشمل ذلك إضفاء الطابع العالمي فضلاً عن التنفيذ الكامل وغير التمييزي لجميع أحكام اتفاقية حظر

استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة واتفاقية الأسلحة الكيميائية، بالإضافة إلى تحقيق التقدم على نحو شفاف ولا رجعة فيه ويمكن التحقق منه صوب نزع السلاح النووي.

وفي مجال الأسلحة الكيميائية، نرحب بالتقدم الذي أحرزته الدول الأطراف الرئيسية الأخرى الحائزة لتلك الأسلحة فيما يتعلق بتدمير ما تبقى لديها من مخزونات الأسلحة الكيميائية والأسلحة الكيميائية المخلّفة المهجورة وجميع الأسلحة الكيميائية الأخرى. وندعو جميع الدول الأطراف الحائزة لها إلى الإسراع بتدمير مخزوناتها المُعلنة من الأسلحة الكيميائية لتخليص العالم من تلك الأسلحة الفتاكة، تمشياً مع أهداف اتفاقية الأسلحة الكيميائية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

ومع ذلك، هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به. فلا تزال الكثير من الأسلحة الكيميائية القديمة والمخلّفة والمهجورة تشكل خطراً على الناس والبيئة، فضلاً عما تنطوي عليه إزالتها من تحديات تقنية. ويساورنا القلق كذلك من أن هناك، بموازاة الإنجازات المُعلنة، تحديات أمنية جديدة وناشئة تهدد بتقويض مكاسب نزع السلاح التي حققتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ويشعر وفد بلدي بالقلق في هذا الصدد إزاء التقارير التي تتناول الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في سورية وماليزيا والمملكة المتحدة. وعليه، تكرر جنوب أفريقيا التأكيد على تأكيد موقفها الثابت بشأن إدانتها استخدام أي شخص كان، بما في ذلك الجهات الفاعلة غير الرسمية، للأسلحة الكيميائية في أي مكان وتحت أي ظرف من الظروف.

وعلى الرغم من أن جنوب أفريقيا ترأس عمل المجتمع الدولي لدعم المنظمة، فلا يزال وفد بلدي قلقاً إزاء الاستقطاب المستمر في أجهزة تقرير السياسات التابعة للمنظمة، إذ تُتخذ القرارات بالتصويت وليس بتوافق الآراء. ولذلك، نتوخى الحذر في الحفاظ على نزاهة المنظمة باعتبارها منظمة تتسم بالحياد والموضوعية.

ونتطلع أيضاً إلى عرض المدير العام لمقترحات مفصلة لكي تنظر فيها الدول الأطراف بشأن آلية إسناد لتحديد المسؤولية وإطارها القانوني ووظيفة ومهمة الإبلاغ ووسائل التمويل تمويلها في مؤتمر الدول الأطراف في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية المزمع عقده في تشرين الثاني/نوفمبر.

وتدعو جنوب أفريقيا المدير العام للمنظمة إلى مواصلة تعزيز البرنامج الأفريقي ببرامج وأهداف ونواتج قابلة للقياس. ونحث المنظمة على العمل على الإسراع بتقديم مساعدات إلى الدول النامية لتحديد المختبرات المعيّنة التي تصلح لاستخدام المنظمة في حال استخدام الأسلحة الكيميائية ووقوع كوارث طبيعية في المناطق الجغرافية للدول النامية. وسيقطع ذلك شوطاً طويلاً صوب تمكين المستجيبين الأوائل وإتاحة الفرصة لهم لتحديد المساعدات الاستراتيجية السريعة والملائمة والمستنيرة علمياً.

وترحب جنوب أفريقيا بعقد اجتماع الخبراء المعني باتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، باعتباره جزءاً من برنامج ما بين الدورات للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠. وستعمل جنوب أفريقيا على نحو بناء للتوصل إلى نواتج من شأنها تعزيز الاتفاقية وتنفيذها المتوازن، بعدة طرق منها تعزيز عملية ما بين الدورات التي تحظى بموارد كافية.

وفي الختام، يود وفد بلدي أن يؤكد على أهمية إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية)الأسلحة البيولوجية والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة واتفاقية الأسلحة الكيميائية بهدف القضاء بشكل فعال على جميع الأسلحة البيولوجية والكيميائية. ولذلك، نرحب بانضمام دولة فلسطين مؤخراً إلى الاتفاقيتين، وندعو الدول التي ليست طرفاً فيهما بعد إلى الانضمام دون مزيد من التأخير.

السيد تاواساروف (كازاخستان) (*تكلم بالإنكليزية*): إن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية

(البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة واتفاقية الأسلحة الكيميائية صكان قانونيان دوليان حيويان لتوجيه الجهود المتعددة الأطراف في الكفاح لأجل القضاء التام على أنواع معينة من أسلحة الدمار الشامل في ظل مراقبة دولية صارمة وفعالة، ما يسهم بدوره في بلوغ هدف نزع السلاح العام الكامل.

وكانت اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة أول صك نزع سلاح شامل التزم فيه بموجبه المجتمع الدولي بالقضاء على فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل. ونؤكد مجدداً الأهمية الأساسية لهذه الاتفاقية. وتعتزم جمهورية كازاخستان مواصلة العمل بنشاط مع جميع البلدان المعنية والمنظمات الدولية والنظم والأنظمة لتحقيق أهداف الاتفاقية. وستساهم مشاركة جميع الدول دون تمييز في الاتفاقية في وضع أساس متين لحظر استخدام التكنولوجيا الأحيائية بشكل كامل.

ويفي بلدي بالتزاماته بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) التي يتمثل أحد وأحد متطلباته الرئيسية هو في إنشاء نظام فعال للرقابة على الصادرات بهدف نقل السلع والتكنولوجيات. فالمعايير التي وضعناها تمتثل لأكثر المتطلبات صرامة. ومن الأهمية بمكان أن يستمر العمل على تحسين هذا النظام.

ويشكل الإرهاب بجميع مظاهره تهديداً حقيقياً. وقد وأصبح هذا الخطر ملحاً على وجه الخصوص في ظل التطور السريع ومدى تيسر الوصول إلى الإنجازات العلمية والتكنولوجية. وازدادت في هذا ذلك الصدد أهمية المبادرة التي قُدمت منذ سنتين والمتعلقة ببدء المفاوضات لصياغة على اتفاقية دولية لقمع أعمال الإرهاب الكيميائي والبيولوجي. وبصورة عامة، ينبغي أن يبقى تطوير العلوم البيولوجية والتكنولوجيات تحت رقابة الدول الأطراف في الاتفاقية دائماً. ولا ينبغي للمرء أن يدع السماح بتخطي البحوث البيولوجية تعبر الخط الأخلاقي الرفيع وتشكل لتشكل بذلك تهديداً للأمن.

ومن المقرر أن تستضيف كازاخستان في ألماتي في ٢٣ و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر حلقة عمل إقليمية بشأن قضايا التنفيذ العلمي والعملي تضم دول وسط آسيا الأطراف في الاتفاقية. وستكون حلقة العمل بمثابة منبراً للحوار الشامل بشأن تنفيذ الاتفاقية. ويحدونا الأمل أيضاً في أن تستكشف فرصاً لبناء التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة والمساعدات التي تقدمها.

وتعلق كازاخستان أهمية قصوى على اتفاقية الأسلحة الكيميائية وجميع أحكامها لمعالجة الشواغل المتعلقة بالاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية. إن أي استخدام للأسلحة الكيميائية لهو تجاهل تام للبشرية ولا يمكن تبريره. ونؤكد مجدداً الحاجة إلى ضرورة التصدي للمشكلة في ضوء القانون الدولي مع الالتزام بمبادئ الحيادية والشفافية.

وينبغي في غضون ذلك أن يستند إنشاء آلية لتعزيز الاتفاقية على إلى التعديلات المدخلة على الاتفاقية فقط. ونهيب بالبلدان الحائزة للأسلحة الكيميائية أن تفي بالتزاماتها بموجب الأحكام المنصوص عليها في الاتفاقية وأن تدمر ترسانتها في غضون حدود الإطار الزمني المتفق عليه. وندعو أيضاً جميع الدول التي قد تمتلك ربما تحوز على أسلحة كيميائية إلى القضاء عليها والانضمام على الفور وبدون شروط مسبقة إلى الاتفاقية.

وتواصل كازاخستان تأييدها للهدف الهام المتمثل في إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل. ونعرب عن بالغ أسفنا لعدم عقد مؤتمر بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها بعد. وقد وضعت كازاخستان في إطار جهودها العالمية لمنع الانتشار نظاماً فعالاً للرقابة على الصادرات يتسق مع النظم الدولية، بما في ذلك مع نظام فريق أستراليا.

السيد غروم (أيرلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد أيرلندا البيان الذي أدلى به مراقب الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/73/PV.14)، وأود أن أضيف الملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

ولا يزال انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها يمثل تهديداً متزايداً للسلام والأمن الدوليين. وقد عززت الزيادة المثيرة للجزع في حالات استخدام أسلحة الدمار الشامل في السنوات الأخيرة الحاجة إلى اعتماد نهج عالمي قوي. وتضيف مخاطر حيازة الجهات الفاعلة غير الرسمية لأسلحة دمار شامل بعداً خطيراً آخر.

ومن المهم للغاية تعزيز التعاون الدولي. ونعتبر معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة واتفاقية الأسلحة الكيميائية ومعاهدة حظر الأسلحة النووية صكوكاً أساسيةً تخدم جهود المجتمع الدولي الرامية إلى بلوغ هدف إنشاء عالم خالي من أسلحة الدمار الشامل. وترى أيرلندا أن من المروع للغاية أن المجتمع الدولي لا يزال يتناول موضوع استخدام الأسلحة الكيميائية على الرغم من حظر القانون الدولي لها. إن تطوير الأسلحة الكيميائية واستخدامها يتعارضان مع الجوهر الذي أُنشئت على أساسه الأمم المتحدة.

ونود أن نعرب عن دعمنا المستمر لعمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في الاحتفال بالذكرى السنوية الحادية والعشرين على تأسيسها ودخول اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز التنفيذ النفاذ. وتُعدُّ الأخيرة عنصراً رئيسياً في إطار نزع السلاح ومنع الانتشار. ويجب كفالة سلامة الاتفاقية وتنفيذها الصارم بشكل كامل. ولطالما كانت أيرلندا مؤيدة وواثقة من جهود المنظمة وعملها، بما في ذلك آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة وبعثتها لتقصي الحقائق وفريقها لتقييم الإعلانات.

ونشعر بالاستياء لعدم تجديد مجلس الأمن لولاية الآلية المشتركة. وإنه لمن المؤسف للغاية تكرار استخدام حق النقض في مجلس الأمن لمنع التحركات السعي نحو المساءلة عن استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية. ونطلب إلى الدول النظر في الأثر السلبي لهذا القرار على جهودنا الجماعية الرامية إلى كفالة المساءلة. ويعتقد وفد بلدي اعتقاداً راسخاً بأن انتهاكات الاتفاقية يجب أن تُواجه باتخاذ الإجراءات المناسبة لها. ويجب أن يخضع المسؤولون عن هذه الهجمات البغيضة ضد الإنسانية للمساءلة. فالإخفاق في كفالة المساءلة الفعالة لن يؤدي إلا إلى تشجيع الأشخاص الذين يتجرؤون على القيام بها.

وترحب أيرلندا بالقرار الصادر عن الدورة الاستثنائية لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية الذي عقد في حزيران/يونيه. ونعتقد أن الخطوة الأولى نحو تحقيق المساءلة هي الإسناد. ويعمل قرار تعزيز قدرات منظمة حظر الأسلحة الكيميائية على تحديد هوية الجناة المتهمين باستخدام الأسلحة الكيميائية على تعزيز اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وسيساعد على إنهاء الإفلات من العقاب على استخدام تلك الأسلحة الكيميائية. وانضمت أيرلندا إلى الشراكة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية في وقت سابق من هذا العام، ونتطلع إلى مواصلة العمل الذي تضطلع به تلك المبادرة الهامة.

وثمة سبب مقنع آخر للعمل على تعزيز اتفاقياتنا المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل ودعمها يتمثل في التقارير المستندة إلى حجج قوية بأن بعض الجهات الفاعلة من غير الدول تسعى إلى حيازة أسلحة الدمار الشامل واستخدامها. ولا يزال وفد بلدي يؤيد تأييدا تاما التنفيذ الشامل لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي يعد أداة رئيسية في مكافحة الجهات الفاعلة من غير الدول التي تسعى إلى حيازة أسلحة الدمار الشامل واستخدامها.

يمثل تعزيز نظام عدم الانتشار أولوية قصوى بالنسبة لأيرلندا. ويشكل الدور الذي تؤديه نظم الرقابة على الصادرات جزءا أساسيا من ضمان تطبيق أفضل المعايير الممكنة على عمليات نقل التكنولوجيا الحساسة. وعلى مدى التاريخ الذي

استمر ٣١ عاما، أدى نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف إلى انخفاض كبير في قدرة الجهات الضالعة في الانتشار للحصول على التكنولوجيا والمعلومات والوسائل اللازمة لتطوير نظم إيصال القذائف الخاصة بأسلحة الدمار الشامل.

وقد سر أيرلندا أن شاركت، إلى جانب آيسلندا، في رئاسة نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف لمدة ١٢ شهرا في عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨. وقمنا باستضافة جلسة عامة ناجحة في دبلن في تشرين الأول/أكتوبر الماضي، أجرى خلالها الشركاء استعراضا وتقييما شاملا لأنشطة النظام. وفي البيان العام الذي أعقب الجلسة العامة، ناشد جميع الشركاء في النظام جميع الدول أن تؤيد أهداف عدم الانتشار الخاصة بالنظام من خلال مراعاة مبادئه التوجيهية ووضع تشريعات وطنية ملائمة وآليات لإنفاذ القانون.

وقد نفذ الرئيسان المشاركان، طوال فترة رئاستهما، برنامجا طموحا وبعيد الأثر للتوعية الاستراتيجية للبلدان غير الأطراف في النظام من أجل إبراز الدور الذي يؤديه. وركزت التوعية على تعزيز صورة النظام وضمان التزام أكبر عدد ممكن من الدول بالمبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات بشأن مراقبة صادرات تكنولوجيا القذائف.

كما أن أيرلندا مؤيد قوي لمدونة لاهاي لقواعد السلوك، التي تضم العديد من الأوجه التكامل مع نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف. وقد حققت المدونة نتائج ملموسة بوصفها الأداة الوحيدة المتعددة الأطراف لكفالة الشفافية وبناء الثقة في ذلك المجال. وترحب أيرلندا بمن انضموا مؤخرا إلى المدونة وتدعو جميع الدول الأطراف إلى الانضمام إليها دون مزيد من التأخير.

وتواصل أيرلندا دعم الهدف الهام المتمثل في جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل على أساس ترتيبات تتوصل إليها دول المنطقة بحرية. ونحرص على تطوير العمل بشأن هذه المسألة وتنميته، مع إشراك جميع الجهات المعنية من المنطقة.

وفي عام ٢٠١٨، سرنا أن ندعم حدثا أقامه المجتمع المدني على هامش اللجنة التحضيرية لمعاهدة عدم الانتشار، ونتطلع إلى مواصلة عملنا. ويعد التقدم المحرز بشأن هذه المسألة أمرا حيويا من أجل تحقيق نتائج ناجحة ومثمرة في دورة استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام ٢٠٢٠. ونعتقد أنه يجب أن تبذل الدول الداعية إلى عقد المؤتمر جهودا متجددة، بالتعاون مع دول المنطقة، بشأن اتخاذ تدابير ملموسة من أجل استعادة الزخم المتعلق بهذا الجانب الأساسي من المعاهدة.

سيؤدي القيام بعملية متعثرة إلى الإحباط، الأمر الذي لن يساعد إلا على تعمق الانقسامات. وسيسهم التقدم المحرز في الالتزامات التي تقيدنا بها بالفعل بشأن أهم الأهداف المشتركة، دون شروط إضافية، في تحقيق السلام والأمن لنا اليوم وللأجيال المقبلة. وسيكفل أن نتمكن من العيش في عالم خال من شبح أسلحة الدمار الشامل.

السيد تاكاميزاوا (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): تسعى اليابان جاهدة للحد من الأسلحة، ونزع السلاح، وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، من أجل إيجاد عالم آمن وسلمي. فالأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية تشكل تهديدا خطيرا للأمن الدولي. وعلاوة على ذلك، فإن استخدام الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول للأسلحة الكيميائية والبيولوجية يشكل مصدر قلق متزايد. ولا يمكن السماح باستخدام هذين النوعين من الأسلحة تحت أي ظرف من الظروف، وتعتقد اليابان أنه ينبغي تنفيذ الإجراءات التالية بأمانة.

لقد شهد العام الماضي الذكرى السنوية العشرين لبدء نفاذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية وإنشاء منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وعلى الرغم من إحراز تقدم في إطار الاتفاقية، فإن استمرار استخدام الأسلحة الكيميائية في السنوات الأخيرة

أصبح مسألة خطيرة وعاجلة. ويشكل استخدام الأسلحة الكيميائية انتهاكا جسيما للقانون الدولي وتهديدا مباشرا أيضا للنظام الدولي لعدم الانتشار ونزع السلاح النووي. وينبغي للمجتمع الدولي أن يكون متحدا في إدانة استخدام الأسلحة الكيميائية، وينبغي تحديد الجناة ومساءلتهم.

وفي هذا الصدد، ترحب اليابان بالقرار المتخذ في المؤتمر الخاص الرابع للدول الأطراف في الاتفاقية بأن تعمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية على وضع أداة لتحديد هوية المسؤولين عن استخدام الأسلحة الكيميائية، وتؤيده تأييدا تاما. وتتطلع اليابان إلى العمل عن كثب مع الدول الأطراف الأخرى لوضع القرار موضع التنفيذ. ومن الضروري تعزيز الجهود الرامية إلى التعجيل بتنفيذ التدابير الوطنية، التي تمثل أداة أساسية لمنع ظهور الأسلحة الكيميائية وانتشارها. وعلاوة على ذلك،أصبح التهديد المتزايد الذي تشكله الجهات الفاعلة من غير الدول، بما في ذلك الإرهابيون، مسألة وشيكة. ويجب أن نمنع، دون تقصير، وقوع الأسلحة الكيميائية والمواد الكيميائية السامة في الأيدي الآثمة.

كما ترى اليابان أنه من الضروري مواصلة عملنا نحو إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. ومن جانبنا، قدمنا الخبرة والمساعدة التقنية اللازمة لتيسير انضمام الدول غير الأعضاء إلى الاتفاقية. ونشجع الدول غير الأعضاء المتبقية أن تعيد النظر في موقفها أو أن تيسر عملياتها الداخلية للانضمام المبكر.

وتأخذ اليابان التزاماتها بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية على محمل الجد، وقد استثمرنا قدرا كبيرا من الموارد البشرية والمالية في تحقيق أحد التزاماتنا المتمثل في تدمير الأسلحة الكيميائية المهجورة في الصين. فالقول بأن الأسلحة الكيميائية المهجورة مشروع ينطوي على تحديات وشكوك مختلفة قول صحيح، ولكننا نحرز تقدما مطردا.

فعلى سبيل المثال، تم تدمير ما يقرب من ٥١ ٠٠٠ سلاح من أصل ٦٣ ٠٠٠ سلاح مهجور من الأسلحة الكيميائية التي تمت مصادرتها. وأود أن أؤكد أيضا أنه لم يكن إحراز تقدم ممكنا دون الجهود المشتركة القيمة التي بذلناها مع الصين في الموقع، والتي تحمل خلالها كل منا مسؤوليته. وأود أن أشدد على أنه بدون هذا التعاون الثنائي البناء والتنسيق الوثيق، على نحو لم يسبق له مثيل، لم يكن ليتم تنفيذ المشروع الصعب. وتؤكد اليابان من جديد التزامها بمواصلة بذل جميع الجهود الممكنة لتعزيز ذلك المشروع.

وتؤدي اتفاقية الأسلحة البيولوجية أيضا، إلى جانب اتفاقية الأسلحة الكيميائية، دورا حيويا لتحقيق السلم والأمن الدوليين. ولا تزال اليابان مؤيدة للدول الأطراف وملتزمة تماما بتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وفي هذا الصدد، ترحب اليابان بالموافقة على برنامج ما بين الدورات خلال اجتماع الدول الأطراف الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر الماضي واجتماعات الخبراء التي عقدت بنجاح في آب/أغسطس. ونتطلع إلى إحراز مزيد من التقدم في الاجتماعات المقبلة.

وتواصل اليابان التأكيد على أهمية التعاون مع المنظمات الدولية، وتعزيز تدابير بناء الثقة وتنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية من أجل تعزيزها على الصعيد الوطني. وتحقيقا لهذه الغاية، تعتزم اليابان تنفيذ مشروع لتنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية ذات صلة مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وفي هذا المشروع الذي يستغرق عاما ونصف، نهدف إلى تعزيز القدرات الوطنية والدولية للتأهب للاستخدام المتعمد للأسلحة البيولوجية والتصدي له، وتعزيز تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية على الصعيد الوطني في منطقة جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ.

ونعتقد أن الجهود التي تبذلها جميع الجهات المعنية وتعاونها لبناء تفاهم مشترك واتخاذ إجراءات فعالة أمر أساسي لتعزيز

نظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية. وستواصل اليابان الإسهام في هذا الصدد.

السيد بيرفورث (ألمانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد ألمانيا تماما البيان الذي أدلي به باسم الاتحاد الأوروبي بشأن هذه المجموعة (انظر A/C.1/73/PV.14).

وفيما يتعلق باتفاقية الأسلحة الكيميائية، فإننا نشهد فترة حاسمة. فمن ناحية، يؤكد الانتهاء من تدمير سلائف الأسلحة الكيميائية المتبقية من ليبيا في ألمانيا وانتهاء العراق من تدمير مخلفات الأسلحة الكيميائية أن الاتفاقية ناجحة حقا وأنها متعددة الأطراف وتكتسي أهمية بالنسبة لعدم الانتشار وتحديد الأسلحة ونزع السلاح النووي بموجب المعاهدة.

ومن ناحية أخرى، يتعرض جوهر الاتفاقية – الحكم الخاص بعدم الاستخدام – لضغوط متزايدة في الآونة الأخيرة، مع استمرار استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية والعراق، والحوادث التي وقعت في ماليزيا والمملكة المتحدة. ويتعين على الدول الأطراف الوقوف بحزم لتفادي تقويض الاتفاقية.

ولا نزال نشعر بقلق عميق إزاء الحالة في سورية. فلا يزال النظام السوري يتحدى التزاماته باعتباره دولة طرفا في الاتفاقية عن طريق استخدام الأسلحة الكيميائية ضد شعبه وعدم توضيح الثغرات والتناقضات الواردة في إعلانه الأولي. ويجب على سورية أن تمتنع نهائيا عن استخدام الأسلحة الكيميائية وتعلن بالكامل عن برنامجها للأسلحة الكيميائية وتدمر المخزونات الحالية بشكل كامل يمكن التحقق منه. ونحن نعرب عن استمرار دعمنا القوي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وبعثتها في سورية ونؤيد التنفيذ المبكر والكامل لقرار الدورة الاستثنائية لمؤتمر الدول الأطراف المتخذ في حزيران/يونيه. إن ترتيبات إسناد المسؤولية فيما يخص سورية خطوة هامة لكفالة عدم الإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية.

المسألة ليست مجرد تقديم الجناة إلى العدالة. إنها مسألة تتعلق بمصداقية وقوة الاتفاقية. وبالمثل، لا يمكن أن يُفلت من العقاب أولئك المسؤولون عن الاستخدام الضار لعامل مؤثر على الأعصاب مطور للأغراض العسكرية في سالزبري في وقت سابق من هذا العام، وهو حدث أسفر في نهاية المطاف عن الوفاة المأساوية لمواطن بريطاني. لقد حان الوقت كي تسهم روسيا بشكل بناء في توضيح المسائل المفتوحة المتبقية.

ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية راع مستقل ومحايد لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. وتدين ألمانيا بشدة العملية الإلكترونية الخبيثة التي استهدفت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية عبر الإنترنت والتي عرقلتها بنجاح السلطات الهولندية. ولا يمكن أن يكون هناك شك في أننا بحاجة إلى كفالة مصداقية الاتفاقية في المستقبل. ومن أجل تحقيق ذلك، نحن بحاجة إلى منظمة حظر أسلحة كيميائية قوية لا تواجه أي نوع من التدخل. وهناك الكثير مما يدعو إلى الفخر باتفاقية الأسلحة الكيميائية. فلنتكاتف كي نحافظ عليها كأنجح نظام متعدد الأطراف لنزع السلاح في العالم.

إن دعم اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، باعتبارها ركيزة رئيسية من ركائز الهيكل الدولي لتحديد أسلحة الدمار الشامل وعدم الانتشار يكتسي أهمية كبيرة في عالم تسوده العولمة. ولا بد من الرصد الدقيق للتطورات السريعة في مجال التكنولوجيا الأحيائية وعلوم الحياة في ضوء إمكانية استخدامها المزدوج. وتبين حالات المحاولات المزعومة للإرهاب البيولوجي ضرورة اتخاذ تدابير التنفيذ الملائمة على الصعد الوطنية.

ولذلك ترحب ألمانيا بالبداية الناجحة لبرنامج العمل فيما بين الدورات، مع عقد اجتماعات الخبراء في آب/أغسطس. غير أن القلق العميق يساورنا في الوقت نفسه إزاء الحالة المالية للاتفاقية نتيجة للتأخر في دفع الاشتراكات أو عدم دفعها. ومن

الأهمية بمكان لجميع الدول الأطراف أن تفي بالتزاماتها المالية. كما أنها بحاجة إلى الاتفاق على تدابير لإنشاء قاعدة مالية مستدامة يمكن التنبؤ بها لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية.

السيد ثابا (نيبال) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد نيبال البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.14)

إن نيبال مؤيد قوي لنزع السلاح وعدم انتشار جميع أسلحة الدمار الشامل. إن وجودها يشكل تهديدا وجوديا للبشرية. وتؤكد نيبال مجددا موقفها المبدئي ومؤداه أنه لا يمكن كفالة السلام والأمن العالميين إلا عن طريق النزع العام والكامل والمحدد زمنياً لجميع أسلحة الدمار الشامل. ونيبال خالية من جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وهي لا تقوم بتصنيع أو استيراد أو تصدير أي من أسلحة الدمار الشامل ولا تعتزم القيام بذلك. ونيبال ملتزمة بتنفيذ جميع المعاهدات والاتفاقيات الدولية وبرامج العمل ذات الصلة بنزع السلاح التي هي طرف فيها.

إن استخدام أسلحة الدمار الشامل من جانب أي جهة وتحت أي ظرف من الظروف ضد المدنيين الأبرياء أمر مؤسف. إنها جريمة ضد الإنسانية. ويجب محاسبة الجناة. إن نيبال، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، تنظم بعناية حركة السلع الكيميائية عبر حدودها. وقد نجحت آلياتها القانونية الداخلية القائمة في إدارة استيراد وتصدير المواد الكيميائية ذات الاستخدام المزدوج.

وتعرب نيبال عن ارتياحها حيال فعالية تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية وآلية التحقق التابعة لها وتشجيعها لاستخدام المواد الكيميائية للأغراض السلمية. ونأمل أيضا في أن يكون الاستعراض الرابع لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، الذي سيعقد الشهر المقبل، فرصة هامة لمواصلة تعزيز الاتفاقية.

وثمة حاجة عاجلة إلى آلية عالمية وغير تمييزية وملزمة قانونا لمعالجة مسألة التهديدات البيولوجية. وعلاوة على ذلك فإن عدم وجود آلية للتحقق قد عرقل التنفيذ الفعال للاتفاقية. وتدرك نيبال أهمية تعزيز الاتفاقية من خلال المفاوضات المتعددة الأطراف بهدف اعتماد بروتوكول ملزم قانونا يتناول جميع جوانب الاتفاقية على نحو متوازن وشامل. ويود وفدي أيضا أن يشدد على ضرورة منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل من خلال التدابير الدولية الفعالة.

ولا تزال بعض أقل البلدان نمواً، بالرغم من التزامها الثابت بنزع السلاح وعدم الانتشار، تفتقر إلى الموارد التقنية والمالية الكافية وكذلك إلى قدرات الإنفاذ للامتثال لأحكام مختلف المعاهدات والقرارات المتعلقة بنزع السلاح. وتعجز بلدان أخرى عن الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير الدورية بسبب نقص القدرات. إن بناء قدراتها لتمكينها من التنفيذ الكامل لتلك المعاهدات والاتفاقيات من شأنه أن يعزز بدرجة كبيرة الآلية الدولية ضد أسلحة الدمار الشامل. وتلك الحقيقة تؤكد أهمية التعاون والدعم الدوليين.

ولذلك فإن نيبال تدعو إلى تعزيز التعاون الدولي بغية ترسيخ القدرات المؤسسية لأقل البلدان نموا من أجل دعم نزع السلاح وعدم الانتشار. والتعاون الدولي مطلوب أيضا لتعزيز الاستخدام السلمي للمواد المزدوجة الاستخدام لصالح الإنسانية، وفقا لأحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا التزام نيبال الثابت بالنزع العام والكامل لجميع أسلحة الدمار الشامل.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة لممثل فرنسا لعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.59.

السيد هوانغ (فرنسا) (*تكلم بالفرنسية*): تؤيد فرنسا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر

A/C.1/73/PV.14). وأود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية. والنص الكامل لبياني متاح في هذه الجلسة وسوف يكون متاحا على شبكة الإنترنت.

إن مسألة أسلحة الدمار الشامل الأخرى بالغة الأهمية بالنسبة لوفد بلدي. إن مكافحة انتشار الأسلحة النووية والقذائف التسيارية والأسلحة الكيميائية والبيولوجية في صميم شواغلنا. وفي حالة كوريا الشمالية، يواجه المجتمع الدولي أخطر أزمات الانتشار في القرن الحادي والعشرين. ونشيد بالجهود الدبلوماسية الجارية التي مكنتنا من الحد من التوترات.

ومع ذلك، تواصل كوريا الشمالية برامجها النووية والمتعلقة بالقذائف التسيارية، وهو أمر ما زال يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، وبالتالي يؤثر علينا جميعا. ويرتبط البرنامج النووي لكوريا الشمالية ارتباطا وثيقا ببرنامجها للقذائف التسيارية. ويشكل تطويره تهديدا خطيرا، الأمر الذي يشهد على جهود النظام الرامية إلى حيازة سلاح نووي قادر على الوصول إلى آسيا وأوقيانوسيا، وكذلك أمريكا الشمالية وأوروبا.

ولدى كوريا الشمالية أيضا برنامج كيميائي ومن المرجح جدا أنها استخدمت عامل VX المؤثر على الأعصاب ضد أحد مواطنيها في ماليزيا في شباط/فبراير ٢٠١٧. وتأمل فرنسا في أن تتخذ كوريا الشمالية تدابير ملموسة يمكن التحقق منها صوب التفكيك الكامل والقابل للتحقق والذي لا رجعة عنه لبرامجها غير المشروعة النووية والكيميائية والبيولوجية والمتعلقة بالقذائف التسيارية. وفيما يتعلق بإيران، فإن اتفاق فيينا، الموقع في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٥ الذي أيده قرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥)، اتفاق قوي يعزز نظام عدم الانتشار. ولا بد من مواصلة تنفيذ الاتفاق، بما يشمل جميع أحكامه، بطريقة دقيقة وشفافة. وليس هناك بديل موثوق به وفعال. ويجب احترام القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) الذي أيد خطة العمل الشاملة المشتركة احتراما كاملا. وفي هذا الصدد، يساور فرنسا بالغ القلق إزاء الوتيرة المطردة لتطوير برنامج القذائف التسيارية الإيراني.

منذ عام ٢٠١٣، عندما ظهرت الأسلحة الكيميائية مجددا في سورية واستخدمها النظام السوري بصورة متكررة، انتابنا الجزع إزاء ظهورها من جديد في سياقات أخرى. فقد استخدم تنظيم داعش أولا، غاز الخردل. ثم استخدمت تلك الأسلحة في ماليزيا في شباط/فبراير ٢٠١٧، وتعرض العديد من الأفراد في بريطانيا عام ٢٠١٨ إلى مواد كيميائية ذات استخدامات عسكرية من النوع الذي يطوره الاتحاد الروسي.

ونظرا لعدم وجود جزاءات، فمن المهم أن تنفذ تدابير. ولذلك، أرحب بالقرار الذي اعتمدته الدورة الاستثنائية لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية الذي عقدته منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في ٢٧ حزيران/يونيه. وينص القرار على ضرورة تعزيز موارد وأدوات منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ولا سيما من خلال إنشاء آلية للتحقيق والإسناد فيما يتعلق باستخدام الأسلحة الكيميائية في سورية.

ولا يوجد أي خيار آخر سوى تعزيز منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وتمكينها بالكامل من تحديد المسؤولين عن ارتكاب الهجمات الكيميائية. وأرحب أيضا باعتماد مجلس الشؤون الخارجية للاتحاد الأوروبي في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر لنظام الجزاءات الذاتي الأوروبي الجديد بشأن عدم انتشار الأسلحة الكيميائية والمواد السمية.

وتمثل الشراكة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية، التي أطلقت في باريس في ٢٣ كانون الثاني/يناير، ردا آخر على عودة ظهور الأسلحة الكيميائية وإفلات مستخدميها من العقاب. ونشرت الشراكة التي تضم ٣٩ من الدول الأعضاء، أسماء مئات الأشخاص الضالعين في استخدام وتطوير تلك الأسلحة أو في نقل المواد والمستلزمات الحساسة إلى سورية. وتعتقد فرنسا أن مشروع القرار A/C.1/73/L.20 بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية ينبغي أن يبرز تلك الشواغل، فضلا عن الأولويات الشاملة المتمثلة في نظام عدم انتشار الأسلحة الكيميائية.

واليوم، أصبح القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولجنة مجلس الأمن التي تحمل نفس الاسم أداتين أساسيتين ينبغي تعزيز قدراتهما. فخطر الإرهاب النووي والإشعاعي لا يزال قائما. وترى فرنسا على وجه الخصوص، أن أمن المواد النووية والإشعاعية، لا سيما المصادر المشعة، مسألة ذات أولوية. وكان هذا هو الهدف من مبادرة فرنسا، التي أسفرت عن البيان المشترك الذي اعتمد في آخر مؤتمر قمة للأمن النووي. والبيان مفتوح الآن لجميع الدول الأعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعلاوة على ذلك، ستشترك فرنسا وألمانيا مرة أخرى هذا العام، في مشروع القرار الذي يقدم إلى اللجنة الأولى كل سنتين (A/C.1/73/L.59) بشأن أمن المصادر المشعة.

وأخيرا، تتسم مسألة نظم إيصال أسلحة الدمار الشامل بأهمية بالغة أيضا. وفي الواقع يتسم انتشار التكنولوجيا بإمكانية التسبب في تهديدات جديدة للسلام. فعمليات إيران لإطلاق القذائف التسيارية تزعزع الاستقرار وتتعارض مع أحكام قرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥) . ونحتاج بصورة ملحة إلى تكثيف جهودنا لتعزيز الترتيبات المتعددة الأطراف، بما في ذلك مدونة لاهاي لقواعد السلوك، ونظام التحكم في تكنولوجيا القذائف، والمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار.

والنص الكامل لبياني متاح على شبكة الإنترنت.

السيد عباني (الجزائر): بداية، نؤيد البيانات التي أدلى بها ممثلو إندونيسيا والمغرب ومصر باسم حركة بلدان عدم الانحياز ومجموعة الدول الأفريقية وجامعة الدول العربية على الترتيب (انظر A/C.1/73/PV.14) بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

يمثل القضاء الكامل على جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل أولوية بالنسبة للمجتمع الدولي من أجل ضمان الانضمام العالمي إلى المعاهدات المتعلقة بتلك الأسلحة. ومن المهم، على وجه الخصوص، تعزيز السلم والأمن والاستقرار وبناء عالم خال من هذه الأسلحة والتهديدات التي تشكلها. ويود وفد بلدي أن يشدد على النقاط التالية.

أولا، نحن راضون عن النتائج المحققة في إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية. فهي صك دولي يحظر جميع فئات أسلحة الدمار الشامل من ناحية، ويسعى من ناحية أخرى، إلى تحسين الاستخدامات السلمية للطاقة النووية. وفي هذا الصدد، تدعو الجزائر البلدان المعنية إلى التخلص من مخزونات أسلحتها، وفقا للجداول الزمنية المتفق عليها.

ثانيا، ترفض الجزائر تماما استخدام أي جهة لهذه الأسلحة لأي سبب من الأسباب.

ثالثا، يأمل بلدي في مزيد من التعاون الدولي في مجال الأنشطة الكيميائية للأغراض السلمية، ولا سيما فيما يتعلق بإزالة العقبات وتيسير نقل التكنولوجيا والمواد الكيميائية إلى البلدان النامية بهدف تعزيز اقتصاداتها.

رابعا، نؤكد على أهمية الاحترام الكامل للامتثال لجميع أحكام اتفاقية الأسلحة البيولوجية في إطار الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف المعلنة. ونأمل أيضا في وضع آلية دولية ملزمة قانونا تواكب الاتفاقية لضمان التنفيذ الكامل والمتوازن وغير التمييزي لجميع أحكامها. ونأمل في إيجاد آلية رقابة لتوفير المتابعة.

خامسا، من الأهمية بمكان منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها من خلال تعزيز دور مؤتمر نزع السلاح كي يتمكن من اعتماد توصيات بشأن إمكانية إجراء مفاوضات لتحديد أي أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل، مثل الأسلحة الإشعاعية والفسفورية.

سادسا، يؤيد بلدي جميع الجهود والمبادرات التي اتخذتها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لتكثيف التعاون والتنسيق من أجل تحقيق هذه الغاية. ويؤيد

بلدي أيضا إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في جميع أنحاء العالم من أجل تعزيز نظام عدم الانتشار ونزع السلاح، الذي يهدف إلى ضمان السلام والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي.

وفي هذا الصدد، يؤكد بلدي مجددا أهمية دعم القرارات التي اقترحتها المجموعة العربية فيما يتعلق بعقد مؤتمر للتفاوض في عام ٢٠١٩ من أجل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وهذا من شأنه أن يمثل خطوة عملية هامة للغاية لتعزيز السلام والأمن والاستقرار في جميع أنحاء المنطقة والعالم.

السيد خان (باكستان) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد باكستان البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.14).

تعد اتفاقيتا حظر الأسلحة البيولوجية والكيميائية – اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية، واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية – ركيزتان مهمتان في الهيكل الأمني الدولي. فقد أسهمتا بصورة كبيرة في تحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح العام الكامل بحظرهما بصورة شاملة لفئتين كاملتين من أسلحة الدمار الشامل.

ونقدر إسهام اتفاقية الأسلحة البيولوجية في الأمن العالمي، وما تنطوي عليه من إمكانية تعزيز التعاون الدولي في الاستخدامات السلمية لعلوم الحياة. وتشمل أولوياتنا بموجب الاتفاقية إضفاء الطابع العالمي عليها، والتنفيذ الفعال والمتوازن لجميع موادها، ولا سيما المادة العاشرة، والتعزيز المؤسسي للاتفاقية. وباكستان بصدد مواصلة تعزيز الأطر التشريعية والتنظيمية والإدارية لتنظيم علوم الحياة وتعزيز أنظمة السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي. وتفي ضوابط التصدير لدينا المتعلقة بتصدير العوامل البيولوجية والتكسينية بأعلى المعايير الدولية.

وقد شاركت باكستان بنشاط في المؤتمر الاستعراضي الثامن للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية عام ٢٠١٦ بما في ذلك بصفتنا نائب الرئيس وصديق الرئيس بشأن مستقبل برنامج ما بين الدورات ووحدة دعم التنفيذ. واستعرض المؤتمر الاستعراضي الثامن جميع مواد الاتفاقية بصورة شاملة، وتوصل إلى نتائج هامة. وعلى الرغم من أننا شعرنا بخيبة الأمل لعدم التمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن برنامج العمل فيما بين الدورات، فمن دواعي ارتياحنا أن نلاحظ أنه أُتفق على ذلك في وقت لاحق أثناء اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية عام ٢٠١٧. وقد شاركنا في الجولة الأولى من الاجتماعات الخمسة للخبراء التي عقدت في جنيف في آب/أغسطس.

وسنواصل مشاركتنا بعملية اتفاقية الأسلحة البيولوجية ودعم التنفيذ الفعال للاتفاقية على نحو متوازن وشامل، بما في ذلك تعزيزها المؤسسي. وتعتقد باكستان أن أكثر الطرق موثوقية واستدامة لتعزيز الاتفاقية هي المفاوضات المتعددة الأطراف الرامية إلى إبرام بروتوكول ملزم قانونا يتناول جميع مواد الاتفاقية ويتضمن أحكام التحقق المناسبة. وآلية الأمين العام أداة تنفيذية هامة للتحقيق. لكن لا يمكن أن تشكل لا هذه الآلية، ولا تدابير بناء الثقة الطوعية، بديلا عن الحاجة إلى تكريس آلية التحقق التي تنص عليها الاتفاقية.

ولا تزال باكستان ملتزمة باتفاقية الأسلحة الكيميائية، وتواصل مشاركتها بشكل نشط وبناء في أعمال منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ونؤمن إيمانا راسخا بالحفاظ على فعالية وموضوعية ومصداقية منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ونظام التحقق الخاص بها. ويجب تفادي التحريفات في ولاية المنظمة التي قد تجعلها عرضة للمناورة السياسية. وتدين باكستان استخدام الأسلحة الكيميائية من جانب أي طرف وفي أي مكان وتحت أي ظرف من الظروف. ويجب تحديد هوية المسؤولين عن ارتكاب هذه الأفعال وإخضاعهم للمساءلة.

ويجب أن يكون دور المنظمة في التعامل مع حالات استخدام الأسلحة الكيميائية متماشيا بدقة مع الاتفاقية، التي

تحدد دور الأمانة الفنية بشكل لا لبس فيه. إن توسيع نطاق اختصاص الأمانة ليشمل إسناد المسؤولية يتعارض مع الطابع الفني لعملها. ويتعين على الدول الأطراف أن تنظر في مسائل إسناد المسؤولية في ضوء النتائج الفنية التي تستخلصها الأمانة.

وينبغي تعزيز المنظمة من أجل التصدي للتحديات الحالية والمقبلة، في إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية، مع إعطاء الأولوية للتدمير الكامل للأسلحة الكيميائية المعلنة والمهجورة على حد سواء. ويوفر المؤتمر الاستعراضي الرابع أفضل منبر لاعتماد سياسات من شأنها أن تُبقي الاتفاقية مهمة وقوية في المستقبل. ونأمل أن تتم استعادة ممارسة عملية صنع القرارات بتوافق الآراء بشأن المسائل ذات الصلة باتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية في الجمعية العامة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

إننا نُولي أولوية قصوى لأحكام اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية المتصلة بالتعاون والمساعدة الدوليين، فضلا عن الاستخدامات السلمية لعلم الكيمياء. وتواصل باكستان في عقد دورات ومناسبات إقليمية ودولية تتعلق باتفاقية الأسلحة الكيميائية، بشكل منتظم. وفي العام الماضي، نظمت باكستان سلسلة من حلقات العمل والدورات الدراسية المتقدمة التي تركز على السلامة والأمن الكيميائيين وأفضل الممارسات في المجال الصناعي.

ويجب التصدي أيضا بفعالية لاستخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية من قبل الجهات من غير الدول وللتهديد باستخدامها من قبل الدول. وقد اتخذت باكستان مجموعة من التدابير في ذلك الصدد. وتوفر التقارير الشاملة التي نقدمها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مصفوفة مفصلة بشأن جميع تلك الإجراءات والآليات والتشريعات، وكذلك بشأن إنفاذها. كما نؤيد الاقتراح الروسي بوضع اتفاقية دولية لقمع أعمال الإرهاب الكيميائي والبيولوجي في مؤتمر نزع السلاح. وبوصف باكستان شريكا رئيسيا في الجهود العالمية لعدم الانتشار، فقد أرست أيضا نظاما وطنيا قويا للرقابة على الصادرات يتسق مع النظم الدولية، بما في ذلك مع فريق أستراليا.

السيدة هيغي (نيوزيلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أرحب بفرصة مناقشة اليوم لأكرر دعم نيوزيلندا الثابت لأحكام القانون الدولي الإنساني والتزامنا بعدم السماح لمن ينتهكونه بالإفلات من العقاب. ونؤكد من جديد أهمية الامتثال التام لبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ واتفاقية الأسلحة الكيميائية. ونحث جميع البلدان التي لم تنضم بعد إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية – وهي جنوب السودان وإسرائيل ومصر وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية – على أن تفعل ذلك على سبيل الأولوية الحقيقية.

إن أي خرق للقانون الدولي الإنساني غير مقبول، لكنه أمر بغيض للغاية عندما تنطوي الحالة على استخدام أسلحة، من الواضح جدا عدم قدرتها على التمييز بين المدنيين والمقاتلين، كالأسلحة الكيميائية، التي كانت موضوع هذه الجهود الطويلة الأمد لإلغائها منذ استخدامها في الحرب العالمية الأولى. والحظر الشامل الذي فرضه المجتمع الدولي عليها قائم منذ عقود. ويشكل أي استخدام للأسلحة الكيميائية انتهاكا واضحا لاتفاقية الأسلحة الكيميائية. وكما قال الأمين العام في خطة نزع السلاح بشأن ضمان مستقبلنا المشترك – خطة لنزع السلاح، ”إن أي استخدام للأسلحة الكيميائية يشكل جريمة دولية“.

ومن المخيب جدا للآمال، أنه على الرغم من حالة التجريم الدولية تلك، تعين علينا، نحن كمجتمع للدول، أن نشهد استخدامها المستمر في الآونة الأخيرة. يسجل التقرير الذي صدر مؤخرا عن الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ١٤٣ حالة استخدام مزعوم للأسلحة الكيميائية في سورية في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إلى ٨ أكتوبر ٢٠١٨ و ١٧ حالة في عام ٢٠١٨ وحده. كما شهدنا حالات مقلقة للغاية لاستخدام العوامل الكيميائية الفتاكة للغاية كأدوات للاغتيال. وأدانت نيوزيلندا حالات استخدام

الأسلحة الكيميائية في سورية والعراق وماليزيا والمملكة المتحدة. وسنواصل إدانة أي استخدام من هذا القبيل، في أي وقت وفي أي مكان، بينما نتطلع إلى دعم ذلك الالتزام الأساسي للقانون الدولي الإنساني.

ولئن كان من دواعي سرورنا أن نرى كيف دافع أكثر المجتمع الدولي بقوة عن المبادئ الأساسية لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، فإن تهاون من جانبنا يمكن أن يسهم في تآكل ذلك الالتزام. ولا يزال يساور نيوزيلندا بالغ القلق إزاء إفلات مرتكبي هذه الهجمات التي نفذت، وتؤكد مشاركتنا في الشراكة الدولية الجديدة لمكافحة الإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية، التزامنا بمحاسبة أي فرد أو جماعة أو حكومة تجرؤ على استخدام الأسلحة الكيميائية.

وفي هذا الصدد، سنواصل دعم الأساليب الفعالة لتحديد هوية من يستخدمون الأسلحة الكيميائية، ونرحب بالقرار الذي اتخذته منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مؤخرا لتطوير قدرة عالمية على إسناد المسؤولية. ومع ذلك، سيبقى عام ٢٠١٨ عاما صعبا بالنسبة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ولأولئك الذين يسعون إلى مواصلة عملها في القضاء على الأسلحة الكيميائية.

ونؤيد المقترحات التي قدمها الأمين العام في خطته لنزع السلاح فيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية. ونسلّم بضرورة توخي الحذر من أي محاولة محتملة لتقويض نجاح الجهود التي بذلت على مدى قرن من الزمن لحظر تلك الأسلحة. ويجب أن تحظى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بالدعم والتجهيز المناسبين للمهام المستقبلية، وتتطلع نيوزيلندا إلى المشاركة في المؤتمر الاستعراضي الرابع لاتفاقية الأسلحة الكيميائية في الشهر المقبل تحقيقا لهذه الغاية. وفي الوقت نفسه، نأمل أن نشهد تأييدا واسع النطاق في اللجنة لاعتماد مشروع القرار (A/C.1/73/L.20) المقدم هذا العام بشأن الأسلحة الكيميائية.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة بولندا لعرض مشروع القرار A/C.1/73/PV.20.

السيد كفالوفسكي (بولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، اسمحوا لي أن أؤكد تأييد بولندا الكامل للبيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/73/PV.14). وأود أيضا أن أدلي ببعض الملاحظات الإضافية التي تكتسي أهمية بالغة بالنسبة لعاصمة بلدي.

وفي المناقشة بشأن أسلحة الدمار الشامل الأخرى، تولي بولندا تقليديا اهتماما كبيرا للمسائل المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ولا نزال ملتزمين بقوة بفكرة إيجاد عالم خال من الأسلحة الكيميائية، وندعم الجهود التي تبذلها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ونتطلع إلى المؤتمر الاستعراضي المقبل لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، ونقف على أهبة الاستعداد للإسهام بصورة نشطة وبناءة في نتائجه النهائية، التي نأمل أن تكون ناجحة. ويكتسي هذا الدعم والالتزام من المجتمع الدولي قدرا أكبر من الأهمية هذا العام، إذ ما أُخذت في الاعتبار التحديات الأساسية التي نواجهها اليوم فيما يتعلق بالاتفاقية.

ومع استمرار استخدام الأسلحة الكيميائية في جميع أنحاء العالم في الأشهر الأخيرة، في سورية والعراق وماليزيا والمملكة المتحدة، يواجه حجر الأساس لاتفاقية الأسلحة الكيميائية – وهو الحظر الكامل للأسلحة الكيميائية – تحديا جوهريا، مما يثير تساؤلات حول سلامة الاتفاقية ومصداقية منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بل وعلى نطاق أوسع مستقبل كليهما. لقد تم الخروج عن توافق الآراء في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ولا نزال بعيدين عن إعادة التوصل إليه.

ولا يمكن استخدام تلك الحالة كذريعة للتقاعس عن العمل. ومن الواضح أن هذا الفهم يعزز مبادرة العديد من الدول الأطراف في جميع المناطق، بما في ذلك بولندا، لعقد الدورة الاستثنائية لمؤتمر الدول الأطراف لاستعراض سير العمل باتفاقية

الأسلحة الكيميائية في حزيران/يونيه، وكذلك اعتماد المقرر بشأن التصدي للتهديد الذي يشكله استخدام الأسلحة الكيميائية، بطريقة شاملة. سوف يوجه ذلك رسالة واضحة إلى مستخدمي الأسلحة الكيميائية مفادها أن المجتمع الدولي لن يتسامح أبدا مع أفعالهم غير المقبولة وستتم محاسبة المسؤولين عنها.

وفي هذا السياق الصعب ستقدم بولندا على غرار الأعوام السابقة مشروع القرار A/C.1/73/L.20، المعنون ”تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة“. وقد حدد رئيس جمهورية بولندا فخامة السيد أندريه دودا ذلك بوضوح كأولوية بالنسبة للوفد البولندي خلال دورة الجمعية العامة هذه، خلال المناقشة المواضيعية لمجلس الأمن بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر (انظر S/PV.8362).

ويتجلى الهدف الرئيسي لمشروع القرار في تقديم المجتمع الدولي بأسره دعما قويا لا لبس فيه لسلامة اتفاقية الأسلحة الكيميائية ودور منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وجهودها.

وهذه هي الطريقة الوحيدة لكفالة مصداقية المنظمة في مواجهة التهديدات والتحديات الحالية والمستقبلية ولا سيما لدعم القواعد الأساسية التي تنص عليها الاتفاقية. إنها فرصة جيدة للتعبير عن دعم المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وجهوده المستمرة لتعزيز نظام عدم انتشار الأسلحة الكيميائية ونزع السلاح في تلك الظروف الصعبة.

وفي هذا الصدد، أجرت بولندا عملية مفتوحة وشفافة بشأن مشروع القرار بدءاً بالمشاورات المبكرة الواسعة النطاق في لاهاي وجولتي متابعة للمناقشات في نيويورك. ونود أن نعرب عن امتناننا لجميع الوفود لمشاركتها في تلك المناقشات.

وقد واجهت بولندا هذا العام تباينا جوهريا في الآراء فيما بين الدول الأعضاء حيث كانت متناقضة ومتعارضة. وثبت أن إيجاد حل وسط أكثر صعوبة مما كان الحال عليه في الماضي. وبذلت بولندا بصفتها المقدم الوحيد لمشروع القرار المذكور أعلاه قصارى جهودها لتقديم نص وقائعي وحديث. وبالاعتماد على العمل الجاري في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية فكرنا بطريقة متوازنة في القضايا الحاسمة الأهمية لتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية لكننا حافظنا على صراحتنا أيضًا عندما تعلق الأمر بالتحدي الرئيسي للاتفاقية.

وتأمل بولندا أن تؤخذ جهودها بعين الاعتبار وأن تعتمد الجمعية العامة نص مشروع القرار.

السيد سيدهارتا (إندونيسيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد إندونيسيا البيانين اللذين أدلي بهما باسم حركة بلدان عدم الانحياز ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (انظر A/C.1/73/PV.14).

إن جميع أسلحة الدمار الشامل بقدراتها التدميرية الهائلة والعشوائية أدوات غير أخلاقية. ولا ينبغي أن يكون لها مكان في عالم متحضر. وتماما كما نعارض الأسلحة النووية يجب علينا جميعا أن نعارض بوضوح الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

وتشدد إندونيسيا على وجوب التقيد بكل من اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية وتعتبر هذين الصكين عنصرين أساسيين في هيكل الأمن الدولي. إن إندونيسيا تشعر بقلق عميق لأن الأسلحة الكيميائية لا تزال تشكل تهديدا للبشرية. وندين استخدام أي طرف للأسلحة الكيميائية في أي مكان وتحت أي ظرف من الظروف.

وتلتزم إندونيسيا كدولة طرف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، التزاما راسخا بالتنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لأحكام الاتفاقية.

وأنشأت الحكومة الإندونيسية العام الماضي السلطة الوطنية لاتفاقية الأسلحة الكيميائية التي تعمل على تخطيط وإنفاذ ومراقبة

وتقييم استخدام المواد الكيميائية للأغراض السلمية. وبالإضافة إلى ذلك فإنها تقوم بتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، لا سيما فيما يتعلق بالمساعدة والتعاون اللذين هما من بين أهم عناصر الاتفاقية.

يتوقف تحقيق أهداف ومقاصد الاتفاقية على التزام الدول الأطراف فيها بتنفيذ جميع أحكامها. لذلك ينبغي لجميع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية الوفاء بالتزاماتها وفقاً لأحكام الاتفاقية بدون المزيد من التأخير. وتدعو إندونيسيا جميع الدول غير الأطراف في الاتفاقية إلى الانضمام بدون تأخير أو شروط مسبقة من أجل تحقيق عالميتها. وعلاوة على ذلك لا يمكن تحقيق عالم خالٍ من الأسلحة الكيميائية من خلال تحقيق عالميتها فحسب، بل وأيضًا من خلال الامتثال الكامل من جانب الدول الأطراف لجميع أحكام الاتفاقية وتنفيذها تنفيذا فعليا.

ومن دواعي سرور وفد بلدي توصل اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية لعام ٢٠١٧ بنجاح إلى توافق في الآراء بشأن برنامج ما بين الدورتين من عام ٢٠١٨ إلى عام ٢٠٢٠. ونحيط علما مع الاهتمام بنتيجة اجتماع الخبراء لعام ٢٠١٨ لاتفاقية الأسلحة البيولوجية المعقود في شهر آب/أغسطس في جنيف. وتعتقد إندونيسيا أن اجتماعات الخبراء هذه يمكن أن تسهم بشكل كبير في الفهم الأعمق لكل مسألة من المسائل وفي تعميق المعرفة التقنية لتعزيز الاتفاقية. ونأمل أن تسهم تلك الجهود في تعزيز الاتفاقية بهدف استئناف المفاوضات المتعددة الأطراف لوضع بروتوكول ملزم قانونا يتناول جميع مواد الاتفاقية بما في ذلك نظام التحقق الذي هو شاغل مشترك لأغلبية الدول الأطراف.

ومن بين المجالات الرئيسية الأخرى لاتفاقية الأسلحة البيولوجية التي تحتاج إلى تعزيز، نجد التعاون والمساعدة على الصعيد الدولي وتبادل وجهات النظر بشأن السموم ومعدات وتكنولوجيا العوامل البيولوجية للأغراض السلمية. وفي هذا الصدد، يجب تطبيق أحكام المادة العاشرة من الاتفاقية بصرامة.

ويجب علينا أيضًا كفالة متابعة جميع المبادرات الرامية إلى تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية وفقًا للأساليب المتفق عليها المستندة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. ومن شأن أي خطوات خارج أساليب اتفاقية الأسلحة البيولوجية وإقامة روابط مع صكوك خارجية إحداث انقسامات غير ضرورية بين الدول الأعضاء في اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ومن شأن ذلك إعاقة فعالية الاتفاقية.

وفي الختام يود وفد بلدي التعبير عن قلقه بشأن الحالة المالية للاتفاقية. ونشجع جميع الدول الأطراف على إيجاد حل دائم للتحديات المالية التي تواجه الاتفاقية. وتتطلع إندونيسيا إلى المشاركة في الاجتماع المقبل للدول الأطراف في شهر كانون الأول/ديسمبر ونأمل أن يسفر عن تحقيق نتيجة إيجابية في اتجاه عقد مؤتمر استعراضي ناجح في عام ٢٠٢١.

السيد آل خليفة (قطر): يعبر وفد بلدي عن شكره وتقديره لجهودكم ولأعضاء الوفود المشاركة في أعمال هذه اللجنة ويؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما ممثل مصر بالنيابة عن المجموعة العربية، وممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.14).

يسعى المجتمع الدولي سعيا حثيثا للتخلص من أسلحة الدمار الشامل التي يشكل امتلاكها هاجسا يقلق الجميع ويضع جميع سكان كوكبنا أمام مخاطر استخدام تلك الأسلحة، لا سيما في ظل انتشار النزاعات المسلحة وإمكانية امتلاك واستخدام الجماعات المسلحة من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل.

وانطلاقا من إيمان دولة قطر بتحقيق عالم يسوده الأمن والسلام والاستقرار وخال من مهددات استخدام أسلحة الدمار

الشامل، فإنها تؤكد أن امتلاك أسلحة الدمار الشامل وتطويرها يمثل انتهاكا صارخا للالتزامات القانونية والأخلاقية الجماعية حيال تعزيز الأمن والسلام، والذي يمثل التزاما قطعته الدول الأعضاء للقضاء على أسلحة الدمار الشامل وتحقيق عالم آمن ومزدهر.

ويجدد وفد بلدي الإعراب عن القلق من خطورة حصول التنظيمات الإرهابية على أسلحة الدمار الشامل وما يترتب على ذلك من عواقب وخيمة على السلم والأمن الدوليين. وفي هذا الخصوص نعيد التأكيد على أهمية تكثيف الجهود المشتركة من أجل منع تلك التنظيمات الإرهابية المتطرفة من الحصول على تلك الأسلحة وذلك تنفيذا لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي أقر بأن الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية تمثل تهديدا للأمن والسلم الدوليين والذي يطلب من الدول الأعضاء الامتناع عن دعم الجهات الفاعلة من غير الدول لاكتساب وتصنيع وحيازة ونقل أو استخدام الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

واتساقا مع سياسة دولة قطر بشأن نزع أسلحة الدمار الشامل ومكافحة الإرهاب فإنها تواصل العمل مع شركائها في المجموعة الدولية وتنفيذ التزاماتها القانونية الدولية ذات الصلة بمنع انتشار الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية بالإضافة إلى الأسلحة النووية وبما يتماشى مع كون دولة قطر طرفا في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

وقد ساهمت معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية في اعتبار استخدام الأسلحة الكيميائية وحيازتها انتهاكا صارخا للقانون الدولي والمعايير القانونية والإنسانية، وبذلك شكل هذا الصك الدولي الملزم الأساس القانوني لاعتبار سلوك أي طرف يستخدم هذه الأسلحة عملا مدانا ومرفوضا من المجموعة الدولية بأسرها ويستوجب المساءلة الجنائية وعدم السماح للمسؤولين عنه بالإفلات من العقاب.

وعليه، فإن أي استخدام للأسلحة الكيميائية في أي مكان من العالم وتحت أي ظرف هو تهديد خطير لمنظومة منع الانتشار التي عمل المجتمع الدولي على ترسيخها لعقود طويلة. ولهذا فقد واجه المجتمع الدولي بالرفض والإدانة استخدام هذه الأسلحة الفتاكة في سورية، وهو ما حدث مرات عديدة كما أكدت مختلف التقارير الأممية الرسمية في ظل حالة من الإفلات من العقاب.

إن استخدام المواد السمية كأسلحة حرب يعد من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وقد تجلى رفض المجتمع الدولي لهذه الجرائم الفظيعة في قيام الجمعية العامة بإنشاء الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة المرتكبة في سورية منذ آذار/مارس ٢٠١١.

تجسيدا لتنفيذ التزامات دولة قطر بالاتفاقيات ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل، فقد أصدرت دولة قطر القانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٣ حول حظر الأسلحة الكيميائية والقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٣ حول حظر الأسلحة البيولوجية. وفي إطار زيادة الوعي بمخاطر الأسلحة الكيميائية وكيفية التعامل معها، قام مركز الدوحة الإقليمي للتدريب في مجال أسلحة الدمار الشامل بتدريب مختصين من ٣٩ دولة عضو في اتفاقية الأسلحة الكيميائية. كما عقد المركز ٢٧ برنامجا تدريبيا بالتعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وفيما يختص بالأسلحة النووية، فإن وفد بلادي يعيد التأكيد على أهمية مواصلة الجهود لإخلاء منطقة الشرق الأوسط من الأسلحة النووية وتنفيذ الالتزامات المترتبة على نتائج مؤتمر مراجعة معاهدة حظر الانتشار النووي لعام ١٩٩٥ والخطوات الصادرة عن مؤتمر مراجعة عام ٢٠٠٠ وخطة عمل ٢٠١٠، وبما يحفظ السلم والأمن الدوليين. وبالنظر إلى أهمية هذا الموضوع لأمن واستقرار المنطقة والعالم، فقد قدمت المجموعة

العربية مشروع مقرر (A/C.1/73/L.22) يتعلق بعقد مؤتمر لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط.

ختاماً، فإن المسؤولية المشتركة للدول الأعضاء تحتم عليها العمل من أجل التخلص من أسلحة الدمار الشامل وضمان عدم تطوير المزيد من تلك الأسلحة والتعامل بحزم مع أي تهديد باستخدامها من أي طرف كان.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل هنغاريا لعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.9.

السيد مولنار (هنغاريا) (*تكلم بالإنكليزية*): طلبت الكلمة لأعرض بإيجاز مشروع قرار (A/C.1/73/L.9) بشأن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، التي هي إحدى الركائز الأساسية لجهود المجتمع الدولي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. قدمت هنغاريا مشروع القرار وفقًا للممارسة المتبعة في السنوات السابقة، على أساس مشاورات غير رسمية واسعة النطاق مفتوحة باب العضوية.

بالإضافة إلى التحديثات الفنية، يجسد مشروع قرار هذا العام التقدم المحرز في إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية والقرارات التي اتخذها اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٧ بشأن عملية ما بين الدورات للفترة السابقة للمؤتمر الاستعراضي المقبل، فضلاً عن الوضع المالي الخطير للاتفاقية، والذي يتطلب إجراءات عاجلة من قبل الدول الأطراف.

تود هنغاريا أن تظل المقدم الوحيد لمشروع قرار اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر الدول الأعضاء على المرونة التي أبدتها خلال الجولات الثلاث للمشاورات غير الرسمية، وأعرب عن الأمل في أن يُعتمد مشروع القرار مرة أخرى بتوافق الآراء، كما كان الحال كل عام حتى الآن.

السيد يلتشنكو (أوكرانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أهنئكم، سيدي، على توليكم رئاسة اللجنة الأولى خلال هذه الدورة.

تؤيد أوكرانيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/73/PV.14). كما نؤيد البيان الذي تم إعداده نيابة عن الشراكة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب لاستخدام الأسلحة الكيميائية والذي سيلقيه ممثل فرنسا.

تود أوكرانيا إضافة الملاحظات التالية بصفتها الوطنية.

بوصف أوكرانيا دولة طرفاً في اتفاقية الأسلحة الكيميائية فإنها تؤيد جميع الجهود الدولية والإقليمية والوطنية المبذولة لتحقيق هدفنا المشترك، وهو إيجاد عالم خالٍ من الأسلحة الكيميائية. ومع ذلك، فإن هذا الهدف يتعرض بلا شك لتهديد خطير، حيث أن استخدام الأسلحة الكيميائية آخذ في الازدياد. تشعر أوكرانيا بقلق بالغ إزاء استمرار استخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، كما وثقته بعثة تقصي الحقائق في تقاريرها العديدة.

تدين أوكرانيا بشدة، وبأقوى العبارات الممكنة، استخدام الأسلحة الكيميائية من جانب أي شخص، سواء استخدمته دول أو جهات من غير الدول، في أي مكان وتحت أية ظروف، وتعرب عن اقتناعها بضرورة مساءلة الجناة. إن حادثة سالزبري هي مثال آخر على انتهاك القانون الدولي واتفاقية الأسلحة الكيميائية. ونعرب للمملكة المتحدة عن تعاطفنا ودعمنا الكاملين. لا يمكن ترك مثل هذه الأعمال دون مساءلة لأنها لا تقوض الإحساس الأساسي بالعدالة فحسب بل ستؤدي أيضًا إلى تآكل نظام عدم الانتشار ونزع السلاح وبالتالي ستفضي إلى تقويض الأمن العالمي.

في حزيران/يونيه ٢٠١٨، اتخذت الدورة الاستثنائية الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية، وبأغلبية ساحقة، مقررًا يؤكد سلطة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ليس لمجرد التحقيق فيما إذا كانت الأسلحة الكيميائية استُخدمت أم لا، ولكن أيضا لتحديد المسؤول عن هذا الاستخدام. تؤيد أوكرانيا بالكامل هذا المقرر، والذي هو خطوة كبيرة نحو المساءلة والعدالة. يجب أن لا نسمح للأعمال التي تتضمن استخدام الأسلحة الكيميائية أن تصبح طبيعية. ونأمل أن تتم استعادة القاعدة المناهضة لهذا الاستخدام وتعزيزها.

وبوصف أوكرانيا دولة طرفاً في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، فإنها تؤكد باستمرار على الدور المهم لذلك الصك الذي لا غنى عنه في عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. كما أننا نعتبر الاتفاقية أساسًا مناسباً متعدد الأطراف لتطوير التعاون الدولي في مجال السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، بما في ذلك المجموعة العلمية والتكنولوجية.

تتمتع أوكرانيا بإمكانيات علمية وصناعية كبيرة في المجال البيولوجي. وفي هذا الصدد، نولي أهمية خاصة لتطوير التعاون الدولي في مجال السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي. لقد أعدت أوكرانيا العديد من أوراق العمل داخل المنتديات التفاوضية لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، والتي كان آخرها يتعلق برفع مستوى الوعي والتعليم والتواصل.

كما نظمنا العديد من ورش العمل حول تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية، والتي عُقدت آخرها حول موضوع ”الآثار المترتبة على التقدم في مجالي العلوم والتكنولوجيا على اتفاقية الأسلحة البيولوجية“، يومي ٢١ و ٢٢ أيلول/سبتمبر من العام الماضي في كييف، بمشاركة بلدان أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى. ولقد تم تنظيم هذه الفعالية ضمن سياق تنفيذ قرار مجلس الاتحاد الأوروبي ٢٠١٦/٥١ دعماً لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، وفي إطار استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل.

إن التنفيذ السليم لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارات الأخرى ذات الصلة هو مسألة أخرى ذات أولوية بالنسبة لأوكرانيا. إننا نعتبر القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أداة مهمة للتصدي للخطر المتنامي لحيازة جهات من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل. ويجب أن يكون نشاط التواصل جزءًا لا غنى عنه في تعزيز تنفيذ الق ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتسهم أوكرانيا في تلك العملية.

على وجه الخصوص، تم عقد ورشة عمل دولية حول موضوع ”تعزيز التنفيذ الفعال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في سياق مخاطر وتحديات الانتشار المتنامية“ يومي ٢ و ٣ تشرين الثاني/نوفمبر من العام الماضي في كييف. تلك الفعالية، التي نظمتها حكومة أوكرانيا بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، كانت فرصة ممتازة لتكثيف التعاون العملي والتشغيلي والتعاون في الإنفاذ بين الدول والمنظمات الدولية والإقليمية بغية التصدي للتحديات والتهديدات الحالية لنظام عدم الانتشار.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): وفقا للقرار المتخذ في وقت سابق اليوم، ستنظر اللجنة الآن في مجموعة ”الفضاء الخارجي“ (جوانب نزع السلاح).

السيد سيدهارتا (إندونيسيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

وتقر الحركة بالمصلحة المشتركة للبشرية جمعاء، وبالحقوق السيادية المشروعة وغير القابلة للتصرف لجميع الدول في ميدان استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لأغراض سلمية بحتة. وتؤكد من جديد موقفها المعارض والرافض لأي إجراء يُنكر ذلك أو ينتهكه. وتشدد على أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك فرض حظر على نشر الأسلحة أو استخدامها فيه، من شأنه أن يحول دون تعرض السلم والأمن الدوليين لخطر جسيم.

وتؤكد الحركة بشدة الأهمية القصوى للامتثال الصارم لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح القائمة ذات الصلة بالفضاء الخارجي، بما في ذلك الاتفاقات الثنائية، فضلاً عن الامتثال لأحكام النظام القانوني المعمول به فيما يتعلق باستخدام الفضاء الخارجي.

وتهيب الحركة أيضاً بمؤتمر نزع السلاح إلى ضرورة أن يشرع في العمل الموضوعي بشأن في جملة أمور منها منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، مع مراعاة المبادرة المشتركة التي قدمتها روسيا والصين إلى مؤتمر نزع السلاح في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨ و ٢٠١٤، حول مشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي. وترى الحركة أن هذه المبادرة تُعد إسهاماً موضوعياً في أعمال المؤتمر، كما أنها توفر أساساً جيداً لإجراء مزيد من المناقشات المفضية إلى اعتماد صك دولي ملزم قانوناً.

وتلاحظ الحركة في هذا الصدد ذلك السياق اعتماد القرار ٢٧/٧٢ بشأن عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي في المقام الأول لضمان استخدامه بصورة سلمية بحتة. وترحب الحركة أيضاً باعتماد القرار ٢٥٠/٧٢ بشأن تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، والذي يدعو إلى إنشاء فريق من الخبراء الحكوميين تابع للأمم المتحدة للنظر في تقديم توصيات بشأن العناصر الموضوعية لاعتماد صك دولي ملزم قانوناً معني بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي بشأن وبجملة أمور منها منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي.

وتحث الحركة أيضاً جميع الدول الأعضاء، ولا سيما الدول التي تمتلك لديها قدرات فضائية كبيرة، على المساهمة بنشاط في تحقيق الهدف المتمثل هدف في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، باعتبار ذلك شرطاً أساسياً لتعزيز التعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية. وتدعو الحركة إلى تشجيع التعاون الدولي وتوطيده في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

ولا نزال نشعر بالقلق إزاء الآثار الإرشادية المحتملة لتطوير القذائف المضادة للقذائف التسيارية ونشرها فضلاً عن تطوير نظم منظومات الدفاع وخطر تسليح الفضاء الخارجي التي أدت إلى جملة أمور منها زيادة تدهور المناخ الدولي المفضي إلى تعزيز الأمن الدولي.

وقد أدى إلغاء معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية التي عُقدت بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية إلى تحديات جديدة أمام السلام والاستقرار الدوليين ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ولا تزال الحركة تشعر بقلق بالغ إزاء العواقب الأمنية السلبية الناجمة عن نشر منظومة دفاعية استراتيجية مضادة للقذائف، الأمر الذي قد يؤدي إلى سباق تسلح ويفضي إلى تطوير منظومات قذائف متقدِّمة وإلى زيادة عدد الأسلحة النووية.

وتواصل الحركة التأكيد من جديد على الحاجة إلى اتباع نهج عالمي وشامل وغير تمييزي ومتعدد الأطراف فيما يتعلق بمسألة القذائف بجميع جوانبها، والتفاوض بشأنها على نحو متعدد الأطراف داخل الأمم المتحدة. وينبغي أن تراعي أي مبادرة بشأن هذا الموضوع الشواغل الأمنية لجميع الدول وحقها الأصيل في الاستخدامات السلمية لتكنولوجيات الفضاء.

السيد حسن (مصر): أود بداية، أن أعرب عن تأييد جامعة الدول العربية لما تضمنه البيان الذي ألقاه وفد إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

وتؤمن المجموعة العربية بأهمية أن يظل استخدام الفضاء الخارجي محصوراً بشكل رئيسي في الأغراض السلمية وحظر

كافة أنواع التسلح أو النزاعات المسلحة في الفضاء الخارجي. وقد أدت الاتفاقيات الدولية القائمة دوراً إيجابياً من أجل تعزيز الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي وتنظيم الأنشطة فيه. إلا أن هذه الاتفاقيات أصبحت تحتاج لتطوير ملموس لتتماشى مع التطورات الأخيرة وإعلان عدد من الدول عن تطوير قدرات، إما لوضع أسلحة في الفضاء الخارجي أو لشن هجوم مسلح ضد الأقمار الصناعية والأصول في الفضاء الخارجي. ونود أن نؤكد على أن الأولويات العربية في هذا الشأن ترتكز على المبادئ التالية:

أولاً:، إن الفضاء الخارجي يعتبر ملكية مشتركة للإنسانية وإرثا عاماً للبشرية، ومن ثم فإن كافة الأنشطة في الفضاء الخارجي ينبغي تقنينها تحت مظلة الأمم المتحدة من أجل ضمان مبادئ الشمولية والعالمية وإعمال قاعدة التوافق الدولي في هذا المجال الحيوي، وهو ما يتطلب صكاً دولياً ملزماً يحول دون انطلاق سباق التسلح في الفضاء الخارجي.

ثانياً:، إن أي مسعى لتنظيم أنشطة في الفضاء الخارجي يجب أن يهدف إلى الحفاظ على مصالح جميع دول العالم، وينبغي ألا يؤدي بأي شكل إلى إعاقة قيام الدول بتوظيف حقها الأصيل في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية المشروعة التي لا تتصل بالتسلح.

ثالثاً:، تشدد المجموعة على ضرورة إبقاء الفضاء الخارجي مجالاً سلمياً خالياً من النزاعات. وبالتالي، فإن الصك الدولي الملزم المنشود لمنع سباق التسلح في الفضاء ينبغي أن يشمل حظر وضع أسلحة هجومية كانت أم دفاعية في الفضاء، وحظر أي هجوم مسلح على الأجسام في الفضاء الخارجي أو الإضرار المتعمد بها، وحظر تطوير أو تجربة أي أسلحة أو تقنيات يكون غرضها الوحيد القيام بهجمات مسلحة ضد الأجسام في الفضاء الخارجي، مع وضع الآليات والإجراءات التي تسمح بالتحقق من تلك الالتزامات في إطار متعدد الأطراف.

رابعاً:، نود التأكيد على أهمية تعزيز التعاون الدولي في مجال الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي والعمل على إدماج الدول النامية ضمن منظومة الدول المستخدمة والمنتفعة من الأنشطة والتطبيقات الفضائية.

ومن هذا المنطلق، ترحب جامعة الدو ل المجموعة العربية بتشكيل فريق الخبراء الحكوميين المعنيين بالتوصل لعناصر موضوعية لصك قانوني ملزم بشأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٢/٢٥٠، وتتطلع الجامعة المجموعة لأن تتمخض أعمال هذا الفريق عن دفعة هامة تمهد لإطلاق مفاوضات في أقرب فرصة في هذا الشأن.

السيد أحمد تاج الدين (ماليزيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا التي تضم: إندونيسيا، بروني دار السلام، تايلند، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، سنغافورة، الفلبين، فييت نام، كمبوديا، ميانمار، وبلدي ماليزيا.

ويشمل الخطاب الداعي إلى نزع السلاح على الصعيد العالمي جهوداً ترمي إلى الحفاظ على الفضاء الخارجي في مجال السلم والأمن الدوليين. وتؤكد الرابطة من جديد، في ضوء التوترات بين الدول والأخطار الناشئة التي تهدد النظام الدولي القائم على القواعد، على ضرورة منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي. وترحب الرابطة في هذا الصدد بإنشاء وانطلاق أعمال فريق الخبراء الحكوميين الذي تعدُّ ماليزيا – إحدى الدول الأعضاء في الرابطة – طرفاً فيه.

وتعيد الرابطة التأكيد على أهمية ولاية فريق الخبراء الحكوميين، على النحو المبين في القرار ٧٢/٢٥٠، لتقديم توصيات فيما يتعلق بالعناصر الجوهرية لوضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ويتضمن ذلك، في جملة أمور، منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي. ونأمل أن تكون الجهود التي يبذلها فريق الخبراء الحكوميين شفافة وشاملة،

ونتطلع إلى الاجتماع التشاوري غير الرسمي المفتوح باب العضوية الذي سيستمر ليومين، المقرر عقده في نيويورك عام ٢٠١٩.

كما نتطلع إلى مشاركة فريق الخبراء الحكوميين في الحوار بشأن مسائل مثل كيفية تطبيق مبادئ القانون الدولي، بما في ذلك تلك المستمدة من ميثاق الأمم المتحدة، على سلوك الدول في الفضاء الخارجي. ومن المؤكد أن هذه المسائل الدقيقة ستزداد أهمية من الناحية العملية بالنظر إلى التطور السريع لأوجه تكنولوجيا الفضاء الجديدة وانتشارها.

وإيمانا من الرابطة بالتعاون المتعدد الأطراف، فإنها لا تزال ملتزمة بالنهوض بعمل الهيئات ذات الصلة، مثل لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي. وإذ يتعين على جميع الدول أن تكفل أن يكون استخدام الفضاء الخارجي واستكشافه سلميين حصرا، فإن الجمعية العامة أيضا تضطلع بدور حيوي في تعزيز الحوار المستمر بشأن المسائل الراهنة والتحديات القائمة في هذا المجال.

وفي هذا الصدد، ينبغي أن ننظر في عقد اجتماعات على أساس مخصص، مثل تلك التي عقدت في إطار اللجنتين الأولى والرابعة خلال الدورة السبعين للجمعية العامة، من أجل الحفاظ على الزخم الذي تحقق حتى الآن. وفي الواقع، تشكل الآليات التي تقودها الأمم المتحدة أنسب سبيل للمداولات بشأن التحديات ذات الصلة بالفضاء. وينبغي أن نحافظ على الدعم الواسع النطاق لإجراء مناقشات موضوعية في هذا الصدد بغية منع حدوث المأزق المؤسسي الذي أصاب بعض المنابر المتعددة الأطراف في سياق نزع السلاح.

وعلى نحو ما أقر المجتمع الدولي في القرار ٥٦/٧٢، فإن تدابير بناء الثقة تضطلع بدور حاسم في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وفي هذا الصدد، ستواصل الرابطة دعم المبادرات من هذا النوع، من خلال منتديات مثل المنتدى الإقليمي للرابطة، الذي يضم حاليا ٢٧ مشاركا من جميع أنحاء منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وحتى الآن، عقدت ثلاث حلقات عمل للمنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن أمن الفضاء، وسوف ندرس إمكانية تنظيم مبادرات مماثلة في المستقبل.

إن تلك البرامج تتيح فرصا للجمع بين مقرري السياسات والخبراء من الوفود الرسمية والأوساط الأمنية والفضائية بغية تمكينهم من تحسين فهم منظورات وأولويات بعضهم البعض فيما يتعلق بالأنشطة في الفضاء الخارجي. ويعد تطوير هذه الروابط المؤسسية أمرا بالغ الأهمية لمنع المفاهيم الخاطئة والنزاعات، لا سيما في عصر الانتشار الفوري للمعلومات.

وينبغي أن تستكمل هذه المشاركة الرسمية بمبادرات تشارك فيها الأوساط الأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني، مما سيثري فهمنا للتحديات وإيجاد الحلول. كما أن التواصل مع كيانات القطاع الخاص أمر بالغ الأهمية في ضوء الأنشطة الحالية والمحتملة لهذه الجهات الفاعلة في الفضاء الخارجي.

لقد شهد العالم تغيرا كبيرا منذ ظهور عصر الفضاء قبل ستة عقود. وقد استفاد المجتمع الدولي من إدخال تحسينات على الاتصالات السلكية واللاسلكية والقطاعات المالية التي تحققت بفضل التكنولوجيا الفضائية. وفي المستقبل، ينبغي ألا تظل الأنشطة في الفضاء الخارجي حكرا على مجموعة صغيرة من الدول. وتشجع رابطة أمم جنوب شرق آسيا تعزيز برامج بناء القدرات، مع التركيز بوجه خاص على البلدان النامية، لضمان أن يصبح الفضاء الخارجي، سواء من حيث المبدأ أو الممارسة، مشاعات عالمية حقا يمكن لجميع الدول الاستفادة منها.

وحرصا على الوقت، سيتم تحميل النص الكامل على البوابة الإلكترونية للوفود. وسأختتم بياني بهذا الاستنتاج. سنواجه تحديات كبيرة في التوصل إلى التقارب بين المصالح والآراء المتعلقة بنزع السلاح في الفضاء الخارجي كما هو الحال بالنسبة لسائر

المجالات السريعة التطور. ونحن إذ نتعامل مع جوانب التعقيد المطروحة، تقف الرابطة على أهبة الاستعداد للعمل مع جميع الأطراف في إحراز تقدم في جدول الأعمال.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للمراقبة عن الاتحاد الأوروبي.

السيدة كيمباينن (الاتحاد الأوروبي) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة، تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود وألبانيا، وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشح المحتمل البوسنة والهرسك، فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

يواصل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء تعزيز الحفاظ على بيئة فضاء آمنة ومأمونة، وعلى الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي على أساس منصف ويحظى بقبول متبادل. ويسلم الاتحاد الأوروبي باعتبار أن الفضاء الخارجي مصلحة عالمية مشتركة يتعين استخدامها بما يعود بالنفع على الجميع. وتكمن أفضل طريقة لتعزيز سلامة الأنشطة المضطلع بها في الفضاء الخارجي وأمنها واستدامتها وطابعها السلمي في التعاون الدولي.

ويشارك الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء على نحو متزايد في الفضاء الخارجي. وقد قمنا بتطوير قدرات وصناعات فضائية قوية وفريدة سمحت لنا بالمشاركة في الجهود الفضائية الكبيرة. ويخصص الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء ووكالة الفضاء الأوروبية معا ثاني أكبر ميزانية للفضاء في العالم. وما لدينا من تكنولوجيا وخبرات فنية قد جعلت للاتحاد الأوروبي ثقلا في الأسواق العالمية للفضاء، وقد أحرز برنامجا الاتحاد الأوروبي الرائدان في مجال الفضاء – غاليليو وكوبرنيكوس – تقدما مثيرا للإعجاب في الآونة الأخيرة.

إن الفضاء مسؤولية فضلا عن أنه مشاعات عالمية، ولذا فهو يقتضي حوكمة عالمية. ونرى أن معاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧ وغيرها من قوانين الفضاء الدولي على نحو ما وضعت في إطار الأمم المتحدة ستظل حجر الأساس في الحوكمة العالمية للفضاء الخارجي، وأن لجنة الأمم المتحدة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجانها الفرعية هي المنتدى الرئيسي لإجراء حوار شامل وللتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، والقانون الدولي للفضاء، ومسائل السياسات الفضائية.

ونشدد على أهمية الجزء الرفيع المستوى في اللجنة بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لمؤتمر الأمم المتحدة الأول المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، الذي عقد في فيينا في حزيران/يونيه. ونقدر مشروع القرار ذا الصلة المقترح أن تعتمده الجمعية العامة في دورتها الحالية. وسيدعم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بنشاط خطة الفضاء لعام ٢٠٣٠ في إطار لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

ونواصل التشديد على أهمية تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة لتعزيز أمن الأنشطة المضطلع بها في الفضاء الخارجي وأمانها واستدامتها. ولا تزال الجهود الرامية إلى متابعة الالتزامات السياسية، مثل مدونات قواعد السلوك من خلال اتباع نهج شامل، باعتبارها استكمالا للقانون الدولي القائم، جهودا وجيهة. وقد حظيت هذه الجهود بتأييد فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في الفضاء الخارجي، الذي أنشأه الأمين العام عام ٢٠١٠. وسنواصل تعزيز مبادئ السلوك المسؤول في الفضاء الخارجي، في إطار الأمم المتحدة وغيرها من المحافل المتعددة الأطراف المناسبة.

ويلتزم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بقوة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. فمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي والحيلولة دون تحول الفضاء الخارجي إلى منطقة نزاع أخرى يكتسي أهمية بالغة لتعزيز السلم والأمن

الدوليين وضمان استخدام البيئة الفضائية للأغراض السلمية في الأجل البعيد.

ولا يزال يساورنا القلق إزاء استمرار تطوير جميع الأسلحة والقدرات المضادة للسواتل، بما في ذلك الأسلحة الأرضية، ونشدد على أهمية معالجة هذه التطورات بسرعة وباعتبارها جزءا من الجهود الدولية الرامية لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ولا تزال لدينا تحفظات على مشروع إبرام معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد أجسام في الفضاء الخارجي. ونؤكد مجددا رأينا القائل بأنه ينبغي للصك الجديد الملزم قانونا أن يكون شاملا وفعالا ويمكن التحقق منه.

ويساورنا القلق أيضا من أن المبادرة المعنونة ”عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي“ لا تستجيب على نحو ملائم لهدف تعزيز الثقة والاطمئنان بين الدول، بل إنها تزيد خطر نشوب نزاع في الفضاء. وعلاوة على ذلك، فإن تلك المبادرة لا تعالج المسألة الصعبة المتعلقة بتحديد ما الذي يمكن اعتباره سلاحا في الفضاء الخارجي على وجه الدقة، وهو أحد العيوب التي يمكن أن تؤدي بسهولة إلى اعتقاد دولة بالخطأ أن دولة أخرى قد وضعت أسلحة في الفضاء الخارجي.

وتبدأ الجهات الفاعلة بإطلاق تشكيلات تتألف من المئات أو الآلاف من السواتل، مما سيؤدي إلى زيادة مخاطر الاصطدام واكتظاظ المدارات في نهاية المطاف بالحطام الناجم عن ذلك. ويمكن لأوجه التكنولوجيا الجديدة في مجال الرصد والتعقب في الفضاء، أو الإزالة الفعلية للحطام الفضائي، أو السواتل الخدمية في المدار أن تضطلع بدور هام في كفالة الاستخدام المستدام للفضاء.

لذا نؤكد ضرورة تعزيز التعاون الدولي ووضع معايير للسلوك المسؤول والاستخدام المستدام في كامل نطاق الأنشطة الفضائية وترسيخ الالتزامات بعدم التدخل في استكشاف الفضاء واستخدامه في الأغراض السلمية وتيسير الوصول إلى الفضاء الخارجي على نحو منصف وزيادة شفافية الأنشطة الفضائية. وما زلنا نرى فائدة في الاتفاق على صك غير ملزم قانونا يمكن التفاوض عليه في إطار الأمم المتحدة كسبيل لتحقيق تلك الأهداف دون استبعاد إمكانية أن يؤدي صك طوعي يوم ما إلى وضع معايير جديدة ملزمة قانونا.

ويمكن لذلك الالتزام السياسي أن يستند بشكل خاص إلى العمل الذي اضطلعت به لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية حتى الآن بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، وأن يستكمل أي مبادئ توجيهية تتفق عليها اللجنة في عملية المتابعة. ويمكن أن يسهم في وضع معايير السلوك المسؤول ويشكل تدبيراً لضمان الشفافية وبناء الثقة في الفضاء الخارجي بإنشاء آلية طوعية للإخطار بالعمليات، كالمناورات المقررة التي يمكن أن تشكل خطراً على الأرواح أو الممتلكات على الأرض أو على رحلة آمنة للأجسام الفضائية التابعة للدول الأخرى.

السيدة بوبليت (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): عندما كانت اللجنة الأولى تبت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ في قرار الاتحاد الروسي بعدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي (القرار ٢٧/٧٢)، نشرت وزارة الدفاع الروسية جسما فضائيا ادعت أنه جهاز لتفتيش المراكب الفضائية، ولكن تصرف المركبة الفضائية لم يكن متسقا مع ما هو متعارف عليه من قبل، بما في ذلك أنشطة تفتيش السواتل الروسية الأخرى.

ويساور الولايات المتحدة القلق إزاء ما يبدو أنه سلوك غير طبيعي للغاية لما يسمى بجهاز تفتيش المراكب الفضائية ذلك. ولا نعرف على وجه اليقين حقيقته وما من سبيل إلى التحقق من مهمته. وهذا تطور مقلق، ولا سيما عند النظر إليه بالتزامن مع بيانات أصدرها القائد الروسي لقوات الفضاء، أكد فيها أن،

”استيعاب أنواع جديدة من الأسلحة [في] الوحدات العسكرية لقوات الفضاء [مهمة] رئيسية تواجه القوات الفضائية التابعة للقوات الجوية“.

ومما يثير القلق أيضاً في ضوء البيانات التي أدلى بها كبار المسؤولين العسكريين الروس أن قوات الفضاء الروسية قد تسلمت نظام الليزر القتالي. وتدعي روسيا علاوة على ذلك تطوير صواريخ يمكن إطلاقها من طائرة أثناء تحليقها لتدمير السواتل الأمريكية. وتشكل تلك التطورات في رأي الولايات المتحدة برهانا آخر على أن الأعمال العسكرية الروسية لا تحاكي خطاب روسيا الدبلوماسي.

إن واضعي القرار بشأن عدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي ومشروع المعاهدة المتعلقة بمنع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي يطورون قدرات تستهدف الهجوم على السواتل في الفضاء – وهو الأمر الذي يدعون السعي إلى حظره. ويجب على جميع الدول اتخاذ خطوات ملموسة لتعزيز سلامة الفضاء واستقراره واستدامته.

ومشروع المعاهدة المتعلقة بمنع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي والقرار المتعلق بعدم البدء في وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي ليسا الآليتين الصحيحتين لتحقيق تلك الأهداف. بل هما مقترحان ينطويان على عيوب أساسية قدمهما بلد ينتهك بشكل روتيني التزاماته الدولية بعدم الانتشار وتحديد الأسلحة ونزع السلاح. ولذلك تواصل الولايات المتحدة حث الدول على عدم دعم واجهة قرار بوتيمكين الروسي والتصويت معارضة له.

فالجهود الجوفاء والمُرائية ليست الحل. ولا تزال الولايات المتحدة تؤيد قرار اللجنة الأولى بشأن تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي. وعلاوة على ذلك، لدينا محافل مثل هيئة نزع السلاح ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية يمكننا من خلالها إحراز تقدم حقيقي بشأن تلك المسائل.

وفي حين تفضل الولايات المتحدة الحفاظ على مجال الفضاء خاليا من النزاع، فإنها ستستعد لمواجهة أي تحد قد ينشأ والتغلب عليه. وكما أشار نائب الرئيس بنس مؤخرًا، فإن خصومنا قد حوّلوا الفضاء إلى ميدان لشن الحرب بالفعل، لكن الولايات المتحدة لن تتراجع عن التصدي لذلك التحدي. ومنذ بداية عصر الفضاء قبل ستة عقود، قادت الولايات المتحدة الجهود في الأمم المتحدة لإقرار ودعم مبدأ أن لجميع الدول الحق في استكشاف واستخدام الفضاء للأغراض السلمية وفي الوصول إليه دون عوائق وحرية العمل في الفضاء.

وتؤمن الولايات المتحدة، اتساقا مع ذلك المبدأ، بأن ”الأغراض السلمية“ تسمح باستخدام الفضاء الخارجي في أنشطة الأمن الوطني والقومي. وتعمل حكومة الولايات المتحدة على إحياء ريادتها في الأنشطة الفضائية من خلال المجلس القومي للفضاء الذي يرأسه نائب الرئيس. ومناقشات المجلس المفتوحة والشفافة لاستراتيجية الولايات المتحدة الوطنية للفضاء وقواتها في الفضاء، بما في ذلك اجتماع عقد اليوم في واشنطن، تؤكد التزام الولايات المتحدة بالريادة في الفضاء الخارجي بنوايا واضحة وبالتعاون في الوقت نفسه مع الدول الأخرى على أساس المصالح المشتركة.

وتسعى استراتيجية الولايات المتحدة الوطنية للفضاء أيضًا إلى تعزيز البيئات الدولية المواتية من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف. وستواصل الولايات المتحدة، كجزء من تلك الجهود لتعزيز الاستقرار في الفضاء الخارجي، اتخاذ تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف لتشجيع اتخاذ إجراءات مسؤولة في الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

وفي الختام، تتطلع الولايات المتحدة إلى مواصلة العمل بصورة بناءة وعملية مع غيرها من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من أجل تعزيز سلامة الأنشطة في الفضاء الخارجي

واستقرارها واستدامتها. وليس مشروع المعاهدة المتعلقة بمنع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي والقرار بعدم البدء في وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي الآليتين الصحيحتين لتحقيق تلك الأهداف المشتركة المنشودة.

السيدة دالافوير (سويسرا) (*تكلمت بالفرنسية*): إن الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي يحقق فوائد جمة للبشرية – تتعلق بإدارة الأزمات وتغير المناخ وإدارة الموارد والتطبيقات في الفضاء – التي تسهم بشكل خاص في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. بيد أن أنشطة الفضاء لا تخلو من المخاطر، بما في ذلك خطر الاصطدام الناجم عن الحطام الفضائي وخطر التدخل أو الهجمات واحتمال نشوب نزاع مسلح في الفضاء. جميع هذه الأخطار تنطوي على إمكانية تهديد الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي.

ولتجنب هذه التطورات، تؤمن سويسرا بضرورة تعزيز المعايير الدولية لضمان تحقيق أمن الفضاء وكذلك سلامة الأنشطة الفضائية واستمرارها على المدى الطويل، ويؤيد بلدي الرسالة التي نقلها الأمين العام في خطته لنزع السلاح. وهناك حاجة ماسة إلى الحفاظ على السلام في الفضاء. وفي ذلك الصدد، يسر سويسرا أن تشير إلى التقدم الذي أحرز هذا العام في المجالات الأربعة التالية.

أولاً، نظرت الهيئة الفرعية ٣ لمؤتمر نزع السلاح بتعمق في المسائل الموضوعية المتعلقة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وتسهم هذه المناقشات في تعزيز التفاهم المتبادل بين الدول. ونأمل في أن تسهم أيضا في إرساء الأسس لوضع صكوك جديدة – سواء كانت ملزمة قانونا أو سياسيا – تهدف إلى منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ولا تزال سويسرا من جانبها، مستعدة للدخول في مفاوضات بشأن مشروع معاهدة لمنع نشر أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد أجسام في الفضاء الخارجي، أو صكوك أخرى.

ثانيا، عقد فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي اجتماعه الأول في آب/أغسطس في جنيف. وتبعث مشاركة الدول الفضائية الرئيسية على التفاؤل ونأمل أن يسفر العمل عن تحقيق نتائج إيجابية. وتتطلع سويسرا إلى رؤية النتائج المرحلية، التي ستعرض على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩.

ثالثا، شرعت هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في تناول تنفيذ تدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي ويحدونا الأمل في أن تواصل اللجنة جهودها بشأن هذه المسألة.

رابعا، أنجز الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي خطة عمله في حزيران/يونيه، في إطار لجنة استخدام الفضاء الخارجي؛ ووضع الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية التكميلية التسعة، بالإضافة إلى المبادئ التوجيهية الإثني عشر المعتمدة في عام ٢٠١٦. ولم تكن لتتحقق تلك النتيجة الإيجابية للغاية لولا النوايا الحسنة لجميع الدول المعنية. وتشجع سويسرا لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز أمان الأنشطة الفضائية واستدامتها.

وبالإضافة إلى ذلك، تؤيد سويسرا الاقتراح الذي تجري مناقشته في اللجنة الرابعة لتنظيم اجتماع مشترك بين اللجنتين الأولى والرابعة في عام ٢٠١٩ بشأن المسائل المتصلة بالأمن والسلامة والاستدامة للأنشطة في الفضاء الخارجي، على المدى البعيد.

ونرحب بالتقدم المحرز هذا العام في تلك الهيئات المختلفة. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به لوضع المعايير اللازمة لضمان الأمن في الفضاء والاتفاق بشأنها. ونعتقد أن من المهم أن تضطلع اللجنة الأولى بدور توحيدي بشأن هذه المسألة في إطار آلية نزع السلاح. ومن الضروري بذل الجهود من أجل إحراز تقدم بشأن المسائل الفنية، والعمل على نحو أكثر

توافقا في الآراء، والاستجابة من خلال اتخاذ تدابير ملموسة للتصدي للتحديات التي جرى تحديدها. وينبغي على وجه الخصوص، أن توضع مشاريع قرارات هذه المجموعة بطريقة تيسر الحصول أوسع تأييد ممكن.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): قبل المضي قدما، أبلغتني الأمانة العامة أن اجتماعا إضافيا لفريق الخبراء سيعقد غدا في الساعة الثالثة بعد الظهر في غرفة الاجتماعات ٢ للانتهاء من قائمة المتكلمين في المناقشات المواضيعية. إني أعتذر عن ذلك، لكن الغد سيكون يوما حافلا لنا.

(تكلم بالفرنسية)

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في أخذ الكلمة لممارسة حق الرد. وأذكر جميع الوفود بأن المداخلة الأولى تقتصر على ١٠ دقائق والمداخلة الثانية على خمس دقائق.

السيد كانغ ميونغ شول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أمارس حق الرد على التعليقات التي أدلى بها ممثل فرنسا.

يرفض وفد بلدي تماما المزاعم الباطلة التي أوردها ممثل فرنسا، الذي ذكر أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تواصل تطوير أسلحة الدمار الشامل. لقد اتخذت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عددا من الخطوات في هذا العام لإزالة الأسلحة النووية من شبه الجزيرة الكورية، بما في ذلك وقف التجارب النووية والقذائف التسيارية العابرة للقارات، ووافقت مؤخرا على المزيد من تدابير نزع السلاح النووي.

ويرحب المجتمع الدولي، باستثناء النظام الفرنسي، بالمبادرات التي اتخذتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية باعتبارها إسهاما كبيرا في جهود نزع السلاح النووي على الصعيد الدولي. وبدلا من الترحيب بهذه التطورات الإيجابية في شبه الجزيرة الكورية، يُدلي الممثل الفرنسي بمزاعم استفزازية لا أساس لها من الصحة. ومن السخف أن البلد الذي يمتلك ترسانة كبيرة من الأسلحة النووية يوجه الاتهامات إلى بلد ملتزم بنزع السلاح النووي.

فهل يدعي الممثل الفرنسي أن الأسلحة النووية مأمونة وجيدة في يد بلده ولكنها خطرة وسيئة في يد الآخرين؟ لقد أُغفل هذا المنطق التمييزي طوال الخمسين عاما الماضية، لكنه لن يكون مقبولا اليوم. وأود أن أنصح ممثل فرنسا بأن يحذو حذو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بإعلان بلده خاليا من الأسلحة النووية. وإذا لم تكن لفرنسا النية في القيام بذلك، فإني أنصح ممثل النظام الفرنسي بأن يلتزم الصمت.

أخيرا، ليس لادعاءات ممثل فرنسا عن استخدام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أسلحة كيميائية أي أساس من الصحة مطلقا. وأرفض تماما التعليقات الخبيثة التي أدلى بها ممثل النظام الفرنسي.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): كما أكدنا في السابق، نكرر مرة أخرى إدانة بلادي سورية بأشد العبارات ورفضها القاطع لأي استخدام للأسلحة الكيميائية، وأي نوع من أنواع أسلحة الدمار الشامل، باعتباره جريمة ضد الإنسانية ولا يمكن تبريره.

لقد أكدت السيدة سيغريد كاغ وهي رئيسة اللجنة المشتركة للأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في تقريرها المقدم إلى مجلس الأمن في شهر حزيران/يونيه ٢٠١٤، وفاء سورية بالتزاماتها الناتجة عن الانضمام لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. وتم تسليم كامل المواد الكيميائية إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وكذلك تم إنهاء البرنامج الكيميائي على متن سفن أمريكية في البحر الأبيض المتوسط باعتراف منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ومؤخرا تم تدمير آخر موقعين لإنتاج الأسلحة الكيميائية. وبذلك تكون بلادي قد أوفت بالتزاماتها بتدمير كافة المواقع الـ ٢٧ الخاصة بإنتاج الأسلحة الكيميائية.

وقد أكدت السيدة ناكاميتسو ذلك في إحاطتها الأخيرة أمام مجلس الأمن بتاريخ ٩ من الشهر الجاري.

لقد أشارت بعض الوفود إلى تقارير آلية التحقيق المشتركة، ونؤكد هنا من جديد أن هذه الآلية كانت غير وفية لولايتها، وكانت آلية استخباراتية منذ البداية، ومُسيطرا عليها من قبل الدول الراعية للإرهاب في بلادي. ولو كانت الآلية نزيهة لاستمرت في عملها. وأنصح من يتحدث عن هذا الموضوع بأن يتحدث عن علم وليس عن جهل.

وترفض بلادي كافة الادعاءات التي ساقتها اليوم بعض الوفود وهي بطبيعة الحال وفود دول تناصب بلادي العداء وتتستر على جرائم الإرهابيين ورعاتهم في سورية والمنطقة. وأنصح ممثلة سويسرا قبل إلقاء التهم على الدول الأخرى أن تقوم بلادها بإجراء تحقيقات عن المخالفات الكثيرة والانتهاكات لقرارات مجلس الأمن وبالأخص تلك المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وأدعوها للتحقيق في ما جرى في منتصف عام ٢٠١١ في الأراضي السويسرية. إن مسؤولية سويسرا فيما يتعلق باحترام أحكام الميثاق مضاعفة قياسا على الدول الأعضاء الأخرى بحكم استضافتها لمقر مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

إن آخر من يحق له التحدث عن الانتهاكات هو كندا التي شاركت بأموالها وعلمائها وموادها وخبراتها في إنتاج السلاح النووي الأول في العالم، ناهيك عن الانتهاكات المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل الأخرى، ومشاركتها في تزويد المجموعات الإرهابية في سورية بالخبرات في مجال الأسلحة الكيميائية. ونسأل كندا، هل شاركت في اتخاذ قرار إسقاط أول قنبلة ذرية على اليابان، أو أنها ما زالت تمتلك أسلحة نووية، نتيجة شراكتها مع بريطانيا والولايات المتحدة في برنامج مانهاتن السري، الذي أدى إلى إنتاج السلاح النووي. كما نهنئ كندا لقرارها باستضافة إرهابيي الخوذ البيضاء الذين أرسلتهم إسرائيل لها. ونتمنى لهم إقامة طيبة في ربوع كندا.

وبخصوص ما قاله ممثل ألمانيا، الذي تنتهك بلاده اتفاقية أسلحة الدمار الشامل، وبالأخص معاهدة عدم الانتشار، حيث توجد أسلحة نووية على أراضي ألمانيا وهي على حد علمنا، ليست دولة نووية. وكما تنتهك ألمانيا معاهدة عدم الانتشار من خلال استمرارها بتزويد إسرائيل بغواصات (الدلفين) القادرة على إطلاق صواريخ تحمل رؤوسا نووية.

لقد انتهكت ألمانيا، منذ انضمامها إلى اتفاقيتي الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية، التزاماتها بموجب هاتين الاتفاقيتين. وعلى المسؤولين في ألمانيا البدء بإجراء التحقيقات النزيهة في هذا الموضوع.

السيد هوانغ (فرنسا) (*تكلم بالفرنسية*): أود أن أمارس حقي في الرد على الملاحظات التي أبداها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وكما سبق لي أن ذكرت، نثني على الجهود الدبلوماسية الجارية بين الكوريتين التي تبلورت في عقد ثلاث مؤتمرات قمة وأدت إلى التخفيف من حدة التوترات. وتلك تطورات إيجابية يجب علينا أن نشجعها.

ومع ذلك، لا يمكننا تجاهل استمرار كوريا الشمالية في برنامج الأسلحة النووية التسيارية، وهو برنامج لا يزال يمثل خطرا يهدد السلام والأمن الدوليين ويشكل مصدر قلق لنا جميعا.

وتتوقع فرنسا أن تتخذ كوريا الشمالية تدابير ملموسة ويمكن التحقق منها للوصول إلى تفكيك برامجها النووية والبالستية والكيميائية غير المشروعة، بشكل كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): تعقد الجلسة التالية للجنة صباح الغد الأربعاء ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر الساعة ١٠/٠٠ في قاعة المؤتمرات هذه. وتستمع اللجنة أولا إلى إحاطة من رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة

والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وتستأنف بعد ذلك النظر في المجموعة المعنية بأسلحة الدمار الشامل الأخرى. وبعد ذلك، ستواصل مناقشاتها بشأن جوانب نزع السلاح في الفضاء الخارجي للانتهاء من قائمة المتكلمين في إطار تلك المجموعة، وستستمع بعد ذلك إلى بيانات في إطار مجموعة الأسلحة التقليدية.

وستبدأ اللجنة في الساعة ١٢/٠٠ من ظهر غد وفقا للقرار الذي اتخذ اليوم، بالاستماع إلى البيانات في إطار مجموعة الأسلحة التقليدية.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥.